وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسي - تبسة

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية، وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية الرقم التسلسلي:..... /2019

الفرع:علوم إقتصادية

التخصص:إقتصاد نقدي ونبكي

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة الماستر اكاديمي (ل.م.د) دفعة: 2019

تحت عنوان:

إدارة مخاطر القروض الفلاحية في البنوك التجارية

دراسة حالة: بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-

من إعداد: تحت إشراف:

- إبتسام شايب - بطوري رمضان
- مروة مشري

جامعة العربي التبسي - تبسة
Université Larbi Tebessi - Tebessa

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
رايس فيضل	أستاذ محاضر قسم –أ-	رئيسا
بطوري رمضان	أستاذ محاضر قسم - أ-	مشرفا ومقررا
مقاويب منصف	أستاذ محاضر قسم - أ-	مناقشا

السنة الجامعية: 2018/ 2019

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الحمد والشكر لله أولا وأخيرا،

وعلى هدى خير الأنام محمد صلى الله عليه وسلم القائل: لا يشكر الله من لايشكر الناس

نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساهم في تسهيل إنجاز هذا البحث ونخص بالذكر:

الاستاذ المشرف، والمؤطر الفاضل "رمضان بطوري" لقبوله الإشراف على الموضوع، وتشجيعه المتواصل، وتعامله ذي الميزة العالية،

إلى كل أساتذتي فخرا إحتراما، وشكر خاص إلى الأستاذة "فضيلة بوطورة" لطيبتها ونصائحها القيمة

السادة أعضاء لجنة المناقشة، الذين شرفوا هذه المذكرة بقبول مناقشتها،

زميلاتي وكل طلاب ماستر علوم إقتصادية.

الفهرس العـــام

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
شكر وعرفان	
الاهداء	
فهرس المحتويات	**I- VI**
فهرس الجداول و الأشكال	**VI**
فهرس الملاحق	**VIII**
المقدمة العامة	**أ- د**
الفصل الأول: إطار نظري عام حول إدارة مخاطر القروض الفلاحية	01
تمهيد.	01
المبحث الأول: عموميات حول القروض البنكية والقروض الفلاحية وكيفية إدارة مخاطرها	01
المطلب الأول:ماهية القروض البنكية	01
أولا- مفهوم القروض البنكية	01
ثانيا- أنواع القروض البنكية	03
ثالثا- محددات منح القروض البنكية	04
رابعا: مصادر القروض البنكية	06
المطلب الثاني:ماهية القروض الفلاحية	07
أولا- مفهوم القروض الفلاحية	07
ثانيا- أنواع القروض الفلاحية و تصنيفاتها	09
ثالثا- ضمانات القروض الفلاحية	14

رابعا- أثر القروض الفلاحية في تحقيق التنمية الريفية	15
المطلب الثالث:مخاطر القروض الفلاحية وكيفية إدارتها	16
أولا- مفهوم مخاطر القروض البنكية	16
ثانيا- مخاطر القروض الفلاحية	16
ثالثا- إدارة مخاطر القروض الفلاحية	21
المبحث الثاني: الدراسات السابقة	23
المطلب الأول:الدراسات المحلية "الجزائرية"	23
أولا- الدراسات باللغة العربية	23
ثانيا- الدراسات باللغة الأجنبية	24
المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية "الغير جزائرية"	26
أولا- الدراسات باللغة العربية	26
ثانيا- الدراسات باللغة الأجنبية	27
المطلب الثالث:المقارنة بين الدراسات السابقة الدراسة الحالية	27
خلاصة الفصل	29
الفصل الثاني: إدارة مخاطر القروض الفلاحة لبنك الفلاحية والتنمية الريفية وكالة تبسة -488-	
تمهيد	31
المبحث الأول: تقديم عام البنك الفلاحة والتنمية والريفية	31
المطلب الأول:تقديم عام لبنك الفلاحة" الأم"	31
أولا- نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية	31
ثانيا- تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	32
ثالثا- المبادئ التي يرتكزعليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية	32

رابعا- مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية	32
خامسا: القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية	33
المطلب الثاني:تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة -488-	33
أولا- تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-	33
ثانيا- مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-	34
ثالثا- الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة -488-	36
المطلب الثالث: إدارة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالـــة تبســـة-488- لمخاطرالقروض الفلاحية	38
أولا: مراحل دراسة القرض الفلاحي	38
ثانيا- طريقة النسب المالية وطريقة التنقيط	38
ثالثا- مواجهة مخاطر القروض الفلاحية	39
المبحث الثاني: دراسة حالة القروض الفلاحية	40
المطلب الأول: دراسة حالة القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة -488-	40
أولا- تطور القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالـــة تبســـة-488-	40
ثانيا- خطوات منح القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفيـــة وكالـــة تبسة -488-	43
المطلب الثاني: دراسة حالة قرض فلاحي متعثر في بنك بدر وكالـــة تبسة-488-	46
أولا- تقديم بطاقة فنية حول قرض فلاحي متعثر تم منحه	46

ثانيا- مراحل دراسة ملف القرض والإحتياطات المتخذة من قبل الوكالة	49
المطلب الثالث: تقييم السياسة الإقراضية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة -488	50
أولا- تقييم إدارة مخاطر القروض من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-	50
ثانيا – تقييم السياسة الإقراضية بوكالة تبسة -488-	50
خلاصة الفصل	52
الخاتمة	54
قائمة المراجع	59
الملاحق	63
ملخص الدراسة	

فهرس الجداول و الأشكال

فهرس الجداول:

الفصل	الرقم	العنوان	الصفحة
الثاني	01	تطور القروض الفلاحية في بنك الفلاحـــة والتنميـــة الريفيـــة وكالة تبسة -488-	41
الثاني	02	نسب تقسيم المساهمات حسب تقنية القرض الإيجاري	45
الثاني	03	نوع العتاد موضوع القرض الإيجاري	45
الثاني	04	الإهتلاك الدوري للقرض الإيجاري	45

فهرس الأشكال:

الفصل	الرقم	العنوان	الصفحة
الثاني	01	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبســـة -488-	36
الثاني	02	الأعمدة البيانية تبين تطور القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة -488-	42
الثاني	03	نموج قرض فلاحي متعثر في وكالة تبسة -488-	48

فهرس الملاحـــق

فهرس الملاحق:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنم الفلاحة والتنمية الريفية " الأم"	64
02	قرض التحدي	65
03	قرض الرفيق	66
04	القرض الإيجاري	67
05	القرض الإيجاري	68
06	طلب قرض فلاحي	69
07	تابع لطلب قرض فلاحي	70
08	رخصة منح قرض فلاحي	71
09	دعوة للمقترض "الفلاح"	72
10	إتفاقية القرض	73
11	إعذار الأول	74
12	إعذار الثاني	75
13	محضر تبليغ بإنذار	76
14	محضر محاولة تنفيذ	77
15	أمر بحجز تنفيذ	78

مقدمـــة عامة

كمؤسساتٍ ماليةٍ، تسعى البنوك التجارية إلى ضمان استمرارية نشاطها الـذي يتركّـز حـول قبول الودائع وإقراضها على أساس الأجل والثقة، وحيث أن عمليات منح القروض يلازمها بالضرورة الخطر، فإن هذه البنوك مجبرة على تبنّي آليات فعّالة لإدارة هذا الخطـر لتضـمن اسـترداد أمـوال المودعين من جهة، وتعظيم أرباحها من جهة أخرى.

وأمام توجّه البرامج الإقتصادية إلى تطوير القطاع الفلاحي –إلى جانب قطاعات أخرى- فـي الجزائر بإعتباره رافدا تنمويا واعدا ومهما بإمكانه الإسهام في التقليـل مـن الضـغط علـى قطـاع المحروقات وفاتورة إستيراد الغذاء، وفي هذا السياق، سيكون من الطبيعـي أن يتعـاظم دور البنـوك التجارية في مسايرة هذا التوجّه من خلال ضمان التمويـل المطلـوب للمشـاريع -المباشـرة وغيـر المباشرة- ذات العلاقة.

أولا- الإشكالية الرئيسية:

تأسيسا على ما تقدّم، وبإعتبار بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنكا متخصصا ينـاط بـه القسـط الأكبر من مهمة تمويل القطاع، فإنه سيكون ملزما بتوفير كل الوسائل والحلول اللازمة لإدارة الخطر كإحتمال ملازم لعملية منح القروض، وعلى ضوء هذا المعنى، تتوجّه هذه الدراسة إلى تسليط الضـوء على الآليات التي يتبنّاها بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR في هذا السياق، ومن ثمّ فـإن الإشـكالية الرئيسية هي:

كيف تتم إدارة مخاطر القروض الفلاحية على مستوى بنك BADR تبسة-488-؟

ويتفرّع عن هذه الإشكالية الرئيسية حزمة من الأسئلة الفرعية نلخصها فيما يلي:

- كيف يتم تحديد مخاطر القروض الفلاحية وما هي أدوات قياسها؟

- ما هي المعايير والأساليب المعتمدة في دراسة طلبات القروض الفلاحية، وكذا آليات التحـوّط ضـد مخاطرها على مستوى BADR تبسة؟

- ما مدى فعالية إدارة مخاطر القروض على مستوى BADR تبسة ؟

ثانيا- فرضيات البحث:

تأتي الفرضيات كإجابات مبدئية على التساؤلات الفرعية، ليتم إختبارها خلال :

- تعتمد البنوك التجارية في تحديد مخاطر القروض الفلاحية على طرق عليمة لقيام وتقيـيم مخـاطر القروض، من بينها التحليل بواسطة طريقة النسب المالية وطريقة التنقيط.

- هناك مجموعة من المعايير والإجراءات والآليات الواجب مراعاتها والإعتماد عليهـا فـي دراسـة طلبات القروض الفلاحية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسـة-488-، مـن أهمهـا توفير الضمانات اللازمة عند منح القروض لتفادي مخاطر عدم السداد.

- عند منح بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488- للقروض الفلاحية يتعرض لمجموعة مـن المخاطر، لذا وجب عليه إتخاذ سياسة إقراضية فعالة وناجحة لإدارة هذه المخاطر

ثالثا- أهمية البحث:

يستمد البحث أهميته بكونه:

- يسلّط الضوء على التمويل الفلاحي باعتباره أحد الإشكاليات ذات الصلّة بتطوير القطاع الفلاحي الذي يتزايد التعويل عليه في تحقيق التنوّع الاقتصادي المنشود في الجزائر؛

- يتناول بالبحث والتحليل الأدوات التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إدارة مخاطر القروض الفلاحية التي يمنحها إلى زبائنه، لاسيما وأنه بنك متخصص في هذا المجال؛

- يكشف عن حجم التمويل الفلاحي الذي أسهم به هذا البنك في ولاية تبسة التي يغلب عليها الطابع الرعوي والفلاحي.

رابعا- أهداف البحث:

يتوجه هذا البحث إلى تسليط الضوء على كيفية إدارة مخاطر القروض الفلاحية فـي البنـوك التجارية، ويمكن تعداد الأهداف الآتية:

- التعرف على مخاطر القروض الفلاحية وتحديد أهم الطرق والإجراءات التي يعتمدها البنـك لإدارة مخاطر القروض الفلاحية.

- تقييم السياسة الائتمانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488- وكيفية إدارتهـا لمخـاطر القروض الفلاحية.

خامسا- دوافع إختيار الموضوع:

تضافرت العديد من الدوافع لإختيار هذا الموضوع، منها الذاتية ومنها الموضوعية.

فبالنسبة للدوافع الذاتية نجد:

- الرغبة في التعرف على أهم القروض الفلاحية وكيفية إدارة مخاطرها.

- الإهتمام الشخصي بالموضوع بحكم منطقة السكن، وفرصة التخصص فيه مستقبلا.

وأما بالنسبة للدوافع الموضوعية:

- إرتباط الموضوع بجانب حساس والمتمثل في القطاع الفلاحي.
- إندراج الموضوع ضمن التخصص المدروس.

سادسا- منهج البحث:

بالنظر إلى طبيعة هذا البحث، وبغرض الإحاطة بقدر الإمكان بجوانبه المختلفة تم الإعتماد على المنهج الوصفي عند التعرض لمفاهيم عامة حول القروض البنكية، القروض الفلاحية وكيفية إدارتها، بالإضافة إلى الإعتماد على التحليل من خلال الإستعانة بعض الجداول والملاحق، وأيضا أسلوب دراسة الحالة عند تناول إدارة مخاطر القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-.

سابعا- هيكل البحث:

في سبيل الإجابة عن الإشكالية الرئيسية وما تفرع عنها من تساؤلات، وإختبار لفرضيات البحث، تم الإعتماد على خطة تتضمّن فصلين، **أما الفصل الأول** فقد تم من خلاله تقديم عرض نظري عام حول القروض البنكية عموما والقروض الفلاحية خصوصا، وكيفية إدارة مخاطرها على مستوى البنوك التجارية. وكان ذلك من خلال مبحثين، تناول الأول القروض البنكية، والقروض الفلاحية وكيفية إدارة مخاطرها، والثاني كان حول الدراسات السابقة التي تدور حول موضوع الدراسة.

وأما بالنسبة **للفصل الثاني** فكان دراسة تطبيقية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-، وقد تم تقسيمه إلى مبحثين، تناول الأول تقديما عاما لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-بصفة خاصة، أما المبحث الثاني فكان عبارة عن دراسة لعدد وحجم القروض الفلاحية التي قدّمتها الوكالة البنكية، ثم تسليط الضوء على قرض فلاحي متعثر –تحقّق فيه الخطر- وكيف تعاملت معه الوكالة.

ثامنا- حدود البحث:

- **الحدود المكانية**: تعلّق البحث بمخاطر القروض الفلاحية وكيفية إدارتها في البنوك التجارية، وقد إقتصر بحثنا على بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة -488-.

- **الحدود الزمنية**: فهي تتمثل في تحليل إجمالي إسهام البنك في منح القروض الفلاحية (الإيجاري والتحدّي والرفيق)، ودراسة حالة قرض فلاحي متعثر على مستوى وكالة تبسة-488- ،فكانت الفترة الزمنية ممتدة من سنة 2010 إلى غاية سنة 2018.

تاسعا - صعوبات الدراسة:

خلال عملية إعداد هذا البحث، تم مواجهة العديد من الصعوبات، أبرزها:

- صعوبة الحصول على الوثائق من البنك أثناء دراسة الحالة.
- عدم التمكّن من الإستفادة من مراجع مكتبة الكلية بسبب الإضراب الذي دام أكثر من شهرين

-

الفصل الأول:إطار نظري عـــام حول إدارة مخاطر القروض الفلاحية

المبحث الأول: عموميات حول القروض البنكية و القروض الفلاحية و كيفية إدارة مخاطرها

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

تؤدي القروض دورا هاما في التطور الإقتصادي للبلاد، لأنها الوسيلة المناسبة لتزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة والمصاريف دفعة واحدة أوعلى أقساط في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل البنك إسترداد أمواله في حالة توقف الزبون (المقترض) عن السداد بدون أية خسائر.

وعليه أصبح من الضروري زيادة إهتمام البنوك بالقروض لما لها من تأثير جوهري على إنتاجيتها، لهذا تم في هذا الفصل التزويد بالإطار النظري للقروض الفلاحية وإدارة مخاطرها، وبعض الدراسات السابقة، وسيكون هيكل هذا الفصل كمايلي:

- عمومبات حول القروض البنكية، القروض الفلاحية وكيفية إدارتها؛
- الدراسات السابقة.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول القروض الفلاحية وكيفية إدارة مخاطرها

إذا كانت الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية فإن القروض هي الإستخدام الرئيسي لتلك الاموال، فعملية الإقراض للعملاء هي الخدمة الأساسية التي تقدمها البنوك التجارية، فلا معنى في الواقع للودائع التي يضعها الأفراد في البنوك ما لم تستغل بطريقة أو بأخرى في سد حاجيات الأشخاص والمؤسسات التي هي في حاجة إليها.

المطلب الأول: ماهية القروض النبكية:

تعتبر القروض مصدر من مصادر التمويل سواء للأفراد أوللمؤسسات أو الدولة، ويتم اللجوء إليها عند كفاية الموارد الضرورية للقيام بمختلف الأنشطة، وترتيب عن عملية الإقتراض أعباء من خلال تسديد القرض وفوائده

أولا - مفهوم القروض البنكية:

تعد القروض البنكية الإستخدام الرئيسي لودائع البنوك التجارية وعمليات الإقراض وفي نفس الوقت المصدر الرئيسي لربحها.

1- **تعريف القروض البنكية**:تعددت تعاريف القرض، فكلمة قرض أو إئتمان أصلها لاتيني والتي تعني وضع الثقة، ومنه فمنح القروض يعبر عن منح الثقة إلى شخص ما، كبيعيا كان أم معنويا (قد يكون فردا كما قد يكون مؤسسة [1].

- يعرف القرض (الإئتمان) البنكي على أنه: فعل من أفعال الثقة بين الأفراد، ويتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته البنك أي الدائن بمنح أموال إلى شخص آخر هو المدين، وذلك مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة، وبتعهد المدين بالتسديد بعد إنقضاء الفترة المتفق عليها بين الطرفين[2].

- وتعرف القروض البنكية أيضا على أنها "عبارة عن تسهيلات إئتمانية مباشرة تمنح إلى عملاء البنك وذلك بموجب إتفاق بين البنك والمقترض، الذي يتم بموجبه قيام البنك بإقراض العميل مبلغا معينا من المال لمدة معينة لغرض تمويل إحتياجاتهم في المدى القصير والمتوسط والبعيد، ويتم الإتفاق مع العميل على طريقة سداد مبلغ القرض، وعادة ما يتم تسديد أصل القرض وفوائده إما على أقساط شهرية أو ربع سنوية أو نصف سنوية أو سنوية.

ومن خلال ما سبق تم إستنتاج أن القروض البنكية تتجسد في فعل الثقة أي أن منح البنك قرضا معينا لعميل، معناه أن البنك يثق في مقدرة العميل وذلك بكسب القروض المكانة الأولى للبنك التجاري.

2-**أهمية القروض البنكية**: سيتم تناول أهمية القروض البنكية بالنسبة لكل الأطراف الداخلة في العلاقة الإقراضية وكذلك بالنسبة للإقتصاد الوطني.

2-1- **بالنسبة للبنك**: تعتبر القروض البنكية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ يمثل الجانب الأكثر من إستخداماته والغاية من وجوده.

2-2- **بالنسبة للمقترضين**: يمكن أن تتجلى أهمية القروض البنكية من خلال المزايا المختلفة التي تحققها المؤسسات المقترضة من أهمها:[3]

- تخفف القروض البنكية الكثير من الصعوبات التي تعترض المؤسسات خاصة الصغيرة؛
- تلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجات الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات، فالأموال المقترضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية ورفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج؛

---

[1] عاطف جابر طه عبد الرحيم (2008): **تنظيم إدارة البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية ص 281.

[2] الطاهر لطرش (2003): **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 58.

[3] الطاهر لطرش: **مرجع سابق ذكره**، ص60.

- منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الإقتصادي وتقدمه ورخاء المجتمع الذي تخدمه، وبالتالي تعمل القروض على خلق فرص العمالة وزيادة القوة الشرائية.

2-3- **بالنسبة للإقتصاد**: تتلخص أهمية القروض البنكية بالنسبة للإقتصاديين فيما يلي:[1]

- تطوير عمليات التنمية من خلال تمويل قطاعات الإقتصاد المختلفة؛

- تشجيع الإستثمار وتلبية حاجيات المستثمرين وذلك من خلال زيادة منح القروض في حالات الإنعاش الإقتصادي وبالتالي تمويل النشاط الإقتصادي والعمل على إزدهاره؛

- عملية منح القروض تهدف إلى تحقيق أهداف الإقتصاد وذلك من خلال التنسيق مع البنك المركزي، وإحترام القيود القانونية فيما يخص هذه العملية.

ثانيا- أنواع القروض البنكية:

تختلف القروض على حسب آجالها، وتبعا للمقترض والأغراض التي تستخدم فيها والضمانات المقدمة، وبالتالي تبويب القروض تبعا لذلك يسهل على البنك تتبع نشاطه، وفيما يلي يتم تناول أنواع القروض البنكية وفقا للمعايير التالية:

1-**القروض بحسب آجالها**: تنقسم القروض البنكية طبقا لهذا المعيار إلى:[2]

- قروض قصيرة الأجل؛
- قروض متوسطة الأجل؛
- قروض طويلة الأجل.

2- **القروض بحسب الأغراض**: تنقسم وفقا لهذا المعيار إلى:[3]

- القروض الإستهلاكية؛

-القروض الإنتاجية؛

-القروض التجارية؛

---

[1] عاطف جابر طه عبد الرحيم، **مرجع سابق**، ص 285.

[2] عبد المطلب عبد الحميد (2000): **البنوك الشاملة عملياتها وإداراتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، ص641.

[3] علا نعيم عبد القادر وآخرون (2009): **مفاهيم حديثة في إدارة البنوك**، دار البداية للنشر والتوزيـــع، عمـــان، ص 240-ص254.

-القروض الإستثمارية.

3- **القروض بحسب الضمان**: تنقسم طبقا لهذا المعيار إلى:[1]

- قروض مضمونة؛
- قروض غير مضمونة.

4- **القروض بحسب المقترضين**: وتنقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:[2]

-قروض الأفراد وقروض للشركات والبنوك الأخرى؛

-قروض للقطاع الخاص وقروض للحكومة والقطاع العام؛

-قروض المستهلكين وقروض للمنتجين وأصحاب الأعمال؛

-قروض العملاء وقروض للآخرين.

ويدخل تحت كل نوع تقسيمات فرعية، وتقوم التقسيمات أساسا على نوعية ومهنة المقترضين.

ثالثا- محددات منح القروض البنكية:

هناك مجموعة من الإعتبارات والمعايير التي يتم إعتمادها لتحديد عملية منح القروض وجب على البنك التجاري الإلتزام بها:[3]

1-**الإعتبارات التي تحدد عملية منح القروض البنكية**: تتمثل فيما يلي:

1-1- **سلامة القروض**: حيث لا يمنح القرض إلا عندما يثق البنك في سلامته ومقدرة العميل على التسديد طبقا لما إتفق عليه في العقد.

1-2- **التنويع**: يتم تنويع القروض عندما يوزع البنك قروضه على أكبر عدد ممكن من العملاء، ويترتب على التنويع قلة إحتمال الخسارة، ويقصد بالتنويع أيضا عدم التركيز الإقتراض على مناطق معينة بل من المستحسن توزيعها على نطاق جغرافي واسع.

1-3- **طبيعة الودائع**: حيث تعتبر الوديعة هامة من عدة جوانب سواء من وجهة نظر الأفراد أو النظام البنكي أو الإقتصاد ككل.

---

[1] محمد سعيد أنور سلطان (2005): **إدارة البنوك**، الدار الجامعية، الجديدة، الإسكندرية مصر، ص 268.

[2] دريد كامل آل شبيب (2010): **إدارة البنوك المعاصرة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، ص 304.

[3] محمد محمود عطوة يوسف وعصام الدين البرعي (2007): **إقتصاديات النقود والبنوك** الـــدار الجامعيـــة، الإســـكندرية ص 176-179.

1-4- **رقابة البنك المركزي**: تتجسد في وسائل رقابة كمية أو عامة و وسائل الرقابة الكيفية أو النوعية وذلك كما يلي:

1-4-1- **وسائل الرقابة الكمية أو العامة**: هي تلك السياسات التي تهدف إلى تقييد حجم القروض بصورة عامة وتتجسد أدوات هذه الرقابة فيما يلي:[1]

- سعر إعادة الخصم؛
- عمليات الديون المفتوحة؛
- سياسة تغيير النسبة القانونية الإحتياطي النقدي؛
- السياسة الإقراضية.

1-4-2- **وسائل الرقابة الكيفية أو النوعية**: هي تلك السياسات التي تقوم على التمييز بين أنواع معينة من الإئتمان أو القروض أو التركيز على نوع معين من السياسات دون أخرى وتشمل:[2]

- قيام البنك المركزي مباشرة ببعض الأنشطة البنكية؛
- الرقابة المباشرة؛
- مستوى النشاط الإقتصادي العام؛
- التطور التكنولوجي وتنافس البنوك مع بعضها.

2- **معايير منح القروض البنكية**: تتمثل فيما يلي:

2-1 -**معايير متعلقة بالعميل (المقترض)**: يمكن تلخيصها فيما يلي:[3]

- **المقدرة على السداد**: تتمثل في تقدير مدى قدرة طالب القرض على توظيف إستثماراته.
- **السمعة (الشخصية)**: يدور حول الإنطباع العام عن العميل من حيث سمعته ونزاهته وإلتزاماته الحالية.
- **الضمان المقدم**: حيث تعتبر الضمانات نوع من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد.
- **الظروف المحيطة**: هي الظروف العامة.

---

[1] محمد محمود عطوة يوسف وعصام الدين البرعي، **مرجع سبق ذكره**، ص 189.

[2] زياد رمضان ومحفوظ جودة (2003): **الإتجاهات المعاصرة في البنوك**، دار وائل عمان، ط2، ص 195.

[3] عبد الغفار الحنفي وعبد السلام أبو قحف (2004): **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية ص163.

2-2- **معايير متعلقة بالبنك**: يقوم البنك بالإقراض في ظل المحافظة على جملة من المعايير المتعارف عليها المعمول بها في النشاط البنكي وتتمثل في ما يلي:[1]

-درجة السيولة؛

-الإستراتيجية المتبعة من طرف البنك؛

-الحصة السوقية للبنك؛

-الإمكانيات المتاحة للبنك؛

-تعليمات البنك المركزي.

2-3- **معايير متعلقة بالقرض**: تتمثل فيما يلي:[2]

- الغرض من القرض؛
- مدة القرض واستحقاقه؛
- طريقة التسديد؛
- المخاطرة؛
-تكلفة القرض.

رابعا- مصادر القروض البنكية:

هناك مصادر عادة ما يلجأ إليها البنك من أهمها:[3]

1-**الإيداعات البنكية**: تعتبر هذه الأخيرة من أهم مصادر أموال البنوك التجارية حاليا، حيث يقوم البنك المركزي بغرض إحتياطي إلزامي على البنوك، عندما تحتاج إلى أموال أو عند مواجهة عجز في السيولة.

2- **الأوراق التجارية**: يتعامل البنك بنوع من النقود الورقية الخاصة والتي إنتقلت من الأوراق المحمولة إلى النقدية الغير محمولة تصدر على شكل خصومات لا تتداول إلا في أجل إستحقاقها.

3- **السوق النقدية والسوق المالي**: هذه الأسواق قد تنتهي إلى إجراء مفاوضات حول القرض من خلال هذه المناقشات يقدم للزبون طالب القرض ردا من خلاله بين مبلغ القرض الذي يطلب فترة زمنية محددة.

---

[1] صادق راشد الشهري (2009): **القروض المتعثرة في المصارف وأثارها على الأزمات المالية**، عمان، الأردن، ص170.

[2] عبد الحميد محمد الشواربي (2002): **إدارة المخاطر الإئتمانية من وجهة النظر المصرفية القانونية**، منشـــأة المصـــارف، الإسكندرية ص190.

[3] مصطفى رشيدي الشيحي (1999): **النقود والمصارف والإئتمان**، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية ص ص214-215.

المطلب الثاني :ماهية القروض الفلاحية

تؤدي القروض الفلاحية دورا هاما في التطور الإقتصادي للبلاد ،لأنها الوسيلة المناسبة لتزويد الفلاح بالأموال وفوائدها والعمولات المستحقة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل البنك إسترداد أمواله في حالة توقف الفلاح بين السداد دون أية خسائر.

أولا- مفهوم القروض الفلاحية:

إن للقروض الفلاحية دورا هاما في التنمية الريفية لما له من أهمية بالغة في عمليات التمويل، حيث أصبحت المصادر الداخلية للفلاح غير كافية لتمويل نشاطاته.

1- **تعريف القروض الفلاحية**: للقروض الفلاحية العديد من التعاريف منها:

- يعرف القرض الفلاحي على أنه:" إقراض القائمين على الإنتاج الزراعي لتسهيل ممارسة إنتاجهم، أو التوسع فيه عن طريق تزويدهم بالأموال النقدية أو المستلزمات العينية، كالبذور والأسمدة والمحاصيل الكيميائية المقاومة الآفات، ومدهم بالآلات الزراعية والجرارات ونحوها.[1]

- ويعرف أيضا أنه:" في الغالب إئتمان قصير أو متوسط الأجل وقليل منه يخصص للأجل الطويل، ويكون الهدف منه تمويل المحصول والمنتجات الفلاحية الجارية والآتية والتجمعات، ويؤدي إلى زيادة الإنتاج الفلاحي والنهوض بالتنمية الفلاحية، كما يمكن أن يؤدي في حالة حسن استخدامه إلى رفع مستوى معيشة الفلاحين، وزيادة مساهمة الدخل الفلاحي في تركيب الدخل الوطني والتقليل من درجة التعبئة الغذائية والتخفيف من أثارها السلبية على النشاط الإقتصادي.[2]

- ويعرف كذلك على أنها: قروض في غالبيتها قصيرة أو متوسطة الأجل، وقليل منها مخصص للأجل الطويل، والهدف منها تمويل المحصول والإنتاج الفلاحي والزراعي الجاري والأجهزة والأبنية.[3]

---

[1] حمدي باشا وليد (2014/2013): **دور السياسة الإئتمانية لتمويل القطاع الفلاحي**، مذكرة لنيـــل شـــهادة ماجســـتير باتنـــة، الجزائر، غير منشور، ص42.

[2] أبن سمينة دلال،وبن سمينة عزيزة(2006): **مداخلة بعنوان سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظـــل الإصـــلاحات الاقتصادية، ملتقى دولي حول" سياسات التمويل وأثرها على اقتصاديات المؤسسات، جامعة بسكرة، يـــومي 21-22** نـــوفمبر 2006، ص03.

[3] مصطفى رشدي شيعة(1985): **الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، ص116.

من خلال ما سبق تم إستنتاج أن القرض الفلاحي هو قرض مخصص لتمويل الفلاح بهدف زيادة قدرته المالية والمادية، وغالبا ما يكون القرض طويل ومتوسط الأجل أو قصير المدى ويسترجع في نهاية مدته بفوائد.

2- **أهمية القروض الفلاحية**: للقروض الفلاحية دور فعال في التنمية وذلك بإنتاجيتها وربحها الوفير، ولا يكون القرض الفلاحي مريح ومنتج إلا إذا كان موظف للتقنيات المكيفة للمحيط الريفي، وتتمثل أهميته في ما يلي:[1]

-تحسين القابلية للمنافسة، مثال ذلك إستعمال آلات الحلب (يمكن تقليص اليد العاملة واقتصاد وقت العمل)؛

-تطوير طرق الإستغلال(الهدف الأساسي هو تقليص الأقصى للتكاليف التخفيض أسعار العائد وربح السوق) مثال ذلك: تربية الدواجن، إستعمال الرش المحوري، طريقة التقطير...إلخ؛

- رفع الإنتاج بإدخال مضاربة جديدة، مثال ذلك: إنتاج مكبر زراعي بلاستيكي؛

- يضمن متابعة النشاط، مثال ذلك: يسمح بمتابعة إستغلال القروض البنكية وذلك لتمكين البنية للوارثين الذين يريدون إعادة أعمال المزرعة وشراء نصيب الوراثين الآخرين الذين يفضلون البيع من أجل التصفية؛

- إحتياط من التغيرات السدائية والسنوية للمصاريف واللإيرادات، مثال ذلك: حالة إنتاج المحاصيل.

-تكمن أهمية القرض الفلاحي في تطوير طرق الإستغلال وإستعمال الوسائل الحديثة والتكنولوجية لتحسين ورفع مستوى الإنتاج.

3- **طبيعة القروض الفلاحية**: إن التمويل البنكي للقطاع الفلاحي يجب أن يراعي الخصائص الذاتية لهذا القطاع من حيث:[2]

-**الطبيعة الإحتمالية والمتغيرة للإنتاج والدخل والأسعار**: حيث يعتمد الحياة الفلاحية على المعطيات والظواهر المتغيرة وغير مؤكدة وتسيطر عليها عوامل خارجية من إدارة الإئتمان، من العوامل البيولوجية والطبيعية والمناخية، مما يؤثر في حجم الإنتاج فلا يمكن تحديد حجم المحصول إلا عند تحقيقه، ولا يمكن تحديد الدخل بدقة لصعوبة تحديد النفقات والأسعار الفلاحية،

---

[1] حمدي باشا وليد، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 42-43.

[2] مصطفى رشيدي شيحة، **مرجع سبق ذكره**، ص 92.

- **تقنيات الملكية وتعدد الإستغلالات الفلاحية**: إضافة إلى تعدد الأشكال القانونية للإستغلال وتنوع علاقات الإنتاج الفلاحي والتي تبدأ بمجرد الإستغلال إلى الإيجار بالمشاركة ثم الإيجار النقدي، وبالطبع فإن هذا يثير مشكلة تحديد المستفيد، عن الإئتمان وضمان القروض ونوعيتها،

- المستوى المختلف من التكنولوجيا الفلاحية وضرورة امتداد الإئتمان الفلاحي إلى الملكية والمرافق الأساسية وتصنيع الريف؛

- إرتباط الإئتمان الفلاحي بالسوق العالمية للتصدير.

ثانيا- أنواع القروض الفلاحية وتصنيفاتها:

هناك عدة تقسيمات للقروض الفلاحية وذلك تبعا للمعايير المتخذة كأساس لتصنيف، ويعد القرض الإيجاري والقرض الرفيق وقرض التحدي من أهم أنواع القروض المستخدمة في الجزائر.

1- **القرض الإيجاري**: يعتبر القرض الإيجاري تقنية لتمويل الفلاح ،إذ يعتبر أسلوبا حديثا يقوم البنك من خلاله بأجير عتاد فلاحي الى عملائه.

1-1- **تعريف القرض الإيجاري**:هو إتفاق تعاقدي بين شركة التأجير(المؤجر) ، والعميل(مستأجر) ،وبموجب يحق للمستأجر الإنتفاع بالاصل (مأجور) خلال فترة زمنية محددة وذلك مقابل اقساط دورية يتم الاتفاق عليها مسبقا(أقساط التأجير)،على أن تنتقل ملكية المأجور في نهاية فترة العقد إلى المستأجر تلقائيا او مقابل مبلغ متفق عليه ،مع إمكانية شراء المأجور خلال فترة العقد[1] .

1-2- **خصائص القرض الإيجاري**: ويتميز القرض الإيجاري بجملة من الخصائص منها:[2]

- **عقد رضائي**: يتم العقد بمجرد إلتراضي، إذ ينشأ برضاء المتعاقدين دون أن يكون له شكل معين لإنعقاده؛

- **عقد إلتزامي للطرفين**: حيث يترتب في ذمة المؤجر إلتزامات أخرى تنشأ في جانب المستأجر؛

- **عقد زمني** :حيث يعتبر فكرة التأجيرإقتصاد مدة زمنية، تتم فيها من أجل الحصول المؤجر على بديل الأجرة وإنتفاع المستأجر بالاصل؛

- **عقد إيجار يقوم على الإعتبار الشخصي**: تفرض هذه الخاصية إعتبارات معينة تتعلق بتشخيص المستأجرة ،حيث تدفع المؤجر على إبرام عقد معه.

1-3-**أنواع القرض الإيجاري**: تختلف أنواع القرض الإيجاري بإختلاف تصنفاته وتنقسم إلى:

---

[1] محمد العجلوني(2010): **النبوك الاسلامية واحكامهاومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة عمان، ص264.

[2] اسام هلال مسلم القلاب(2009): **التأجيرالتمويلي-دراسة مقارنة،طبعة 1،الراية للنشر والتوزيع**، الأردن، ص ص 23-26.

- قرض الإيجار حسب طبيعة موضوع التمويل ؛

- قرض الإيجار حسب طبيعة العقد ؛

- القرض الإيجاري المالي ؛

- **أنواع أخرى للقرض الإيجاري**:يمكن أن يأخذ القرض أنواع أخرى منها:[3]

- قرض إيجاري للصيانة ؛

- قرض إيجاري صناعي ؛

- قرض الإيجارالمباشر؛

- قرض الإيجارغير المباشر.

1-4- **الجوانب الايجابية والسلبية للقرض الإيجاري**: للقرض الإيجاري عدة جوانب منها:

1-4-1- **الجواتب الايجابية**: وتتمثل في مايلي:

- **بالنسبة للمؤجر**:هي

- إمكانية إسترداد الأصل في حالة عدم الوفاء؛

- الخضوع للإعفاءات الضريبية وبالتالي تحقيق أرباح إضافية؛

- تحقيق نسبة مردودية عالية.

- **بالنسبة للمستأجر**:وتتمثل في:[1]

- تخفيض تكلفة التعويض في حالة الإفلاس ؛

- تجنب مخاطر ملكية الأصل ؛

- التخلص من قيود الإقتراض الكلاسيكية.

- **بالنسبة للإقتصاد القومي**:هي:

- يساعد على إقتناء معدات حديثة و أكثر انتاجية؛

- إنشاء مزيد من المشروعات الإنتاجية ؛

- تحسين ميزان المدفوعات في حالة القرض الإيجاري الدولي.

2-4-1- **الجوانب السلبية** : وهي[2]:

---

[3] عبد المطلب عبد الحميد (2000): **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، دار الجامعية ، الإسكندرية، ص141.

[1] ميز إبراهيم هندي (1997): **الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل** ،دار المصارف، الإسكندرية ،ص 558.

[2] سمير عبد العزيز عثمان (2003): **دراسة جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق**، دار الجامعة ،الإسكندرية،ص 201.

- **بالنسبة للمؤجر**: منها

- مواجهة خطر إنخفاض القيمة السوقية للأصل عند نهاية العقد؛

- مواجهة خطر التقادم عندما تكون خيار البيع أو التملك غير متوفرة؛

- مواجهة خطر القيمة المتبقية عندما تكون القيمة السوقية أقل من القيمة المضافة.

- **بالنسبة للمستأجر**: هي

- فرض قيود على المستأجر المستخدم للأصل؛

- تحمل ضرائب مضاعفة عند شراء الأصل من طرف المؤجر،وعند عملية الإيجار؛

- عدم تمتع المستأجر ببعض المزايا، مثلا الإقتراض بضمان الأصل.

2- **القرض الرفيق**: يمنح القرض الرفيق للفلاحين كوسيلة لدعمهم، حيث يقوم من خلاله بإستغلال القرض الذي ينتهي بدفع قيمته في نهاية السنة.

2-1- **تعريف القرض الرفيق**: هو قرض موسمي موجه للفلاحين من أجل تمكينهم بمزاولة نشاطهم الفلاحي ،ويعرف أيضا على أنه يمنح من طرف البنوك التي تملك إتفافية مع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية .[1]

2-2- **مميزات القرض الرفيق**: توجد مميزات عديدة للقرض الرفيق وتتمثل في مايلي :

- **مدة القرض**:مدة القرض 12شهر، حيث تحدد الفترة إلى ستة أشهر وذلك لوجود صعوبات لدى الفلاح عند السداد؛

- **قيمة القرض**: وتكون من 10000000دج إلى 100000000دج ،ونسبة القرض 5%؛

- **الفوائد** :- فوائد 0% (تتحملها الوزارة الوصية) ؛

- مدعم بنسبة 100%من طرف الدولة ؛

- فوائد النبك من الخزينة.

- **المستفيدين من القرض**:ونذكر منها

- المزارعين ومربي الماشية؛

- المزارع التجربية والمشاريع الإقتصادية التي تسهم في تكييف ومعالجة وإستخدام وتخزين المنتجات.

- **المجالات التي يعطيها القرض**:هي

[1] صالحي نادية وناصري عرجونة (2018): **دور القروض الفلاحية في تحقيق التنمية الريفية** ، مذكرة لنيل شهادة ماستر ،علوم إقتصاديةوعلوم تجارية، ص 46 .

- إقتناء المواد والمكونات الضرورية المتعلقة بنشاط الإستغلال الفلاحي؛

- تحسين نظام الري ؛

- شراء المعدات الفلاحية في إطار القرض الايجاري؛

- تقوية قدرات الإستغلال الفلاحي .

- **الضمانات**:- تأمين الشامل المتعدد الأخطار؛

- التعهد والإلتزام ببيع المحصول الفلاحي للتعاونيات الفلاحية؛

- التعهد بتسديد قيمة القرض ؛

- التعهد بسند لأمر.

3- **قرض التحدي**: يقدم قرض التحدي كألية لمساعدة الفلاح،إذ يعتبر من بين الأساليب الحديثة التي يستعملها البنك.

3-1- **تعريف قرض التحدي**:هو قرض إستثماري مدعم من طرف وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، ويمنح في إطار إنشاء إستغلال فلاحي وتربية المواشي على أراضي فلاحية ذو ملكية خاصة أو الإستفادة من عقد الإمتياز

3-2- **مميزات قرض التحدي**: تتمثل مميزات قرض التحدي في مايلي[1]:

- **مدة القرض**: وينقسم إلى قسمين :

قرض متوسط المدى : مدته من 3سنوات إلى 7سنوات كحد أقصى مع مرحلة تأجيل الدفع من سنة إلى سنتين؛

قرض طويل المدى: مدة القرض من 8سنوات إلى 15سنة كحد أقصى مع مرحلة تأجيل الدفع من سنة إلى 5سنوات؛

- **قيمة القرض**: وتتمثل في:

- تقدر قيمة القرض ب1مليون دينار لكل هكتار أوأكثر للمستثمرات الفلاحية وحضائر التربية الجديدة والتي لا تتعدى مساحتها 10هكتارات؛

- 100مليون دج المستثمرات التي تفوق مساحتها 10هكتار.

-

[1] نفس المرجع السابق، ص58.

الفوائد : حيت تمثل تكون 0% خلال السنوات الخمس الأولى، وتكون 1%خلال السنة السادسة والسابعة، وتكون 3%خلال السنة الثامنة والتاسعة.

- **النشاطات المؤهلة**:وهي:

- أشغال إعدادوتهيئة وحماية الأراضي؛
- عمليات تطوير الري الفلاحي؛
-إقتناء عناصر و وسائل الإنتاج؛
- الإنتاج الحرفي،حماية وتطوير التراث الوراثي الحيواني والنباتي.

- **تسديد قيمة القرض**

- **شروط الإستفادة من قرض التحدي**: -يمنح للأشخاص طبيعيين ومعنويين الحائزين على دفتر الشروط مصادق عليه من طرف الهياكل المخولة للوزارة، كما يمنح لأصحاب المشاريع المتجسدة على أراضي غير فلاحية معفيين من مصادقة الديوان الوطني للأراضي الفلاحية.

- **الضمانات**: وتنقسم إلى قسمين:

- ضمانات مسبقة ؛
- ضمانات لاحقة.

-**المصادقة على المشروع**.

2- **تصنيفات القروض الفلاحية**: تمنح البنوك العديد من القروض الفلاحية التي يشترط أن تتناس مع إحتياجات الفلاح، وحجم المشروع وطاقة المؤسسة المالية، كما يتعين أن يندرج الهدف من القرض في إطار نشاط المؤسسة وسياستها، ولتسهيل العملية الإئتمانية تلجأ المؤسسات التمويل إلى تصنيف القروض الفلاحية ومن أهم هذه التصنيفات ما يلي:

- تصنيف القروض حسب استعمالها الرئيسية: وتتمثل فيما يلي:[1]

- القروض العقارية؛
- القروض الإنتاجية؛
- القروض الإستهلاكية؛

[1] شويحي هناء (2012-2013): **آليات التمويل الفطاع الفلاحي في الجزائر**، دراسة تحليلية وتقيمية، مـــذكرة لنيـــل شـــهادة الماستير، جامعة بسكرة، الجزائر، غير منشور، ص27.

- قروض التعاونيات الفلاحية.

- **تصنيف حسب أجال القرض:** وتتمثل في القروض التالية:[1]

- القروض قصيرة المدى؛

- القروض المتوسطة؛

- القروض طويلة الأجل.؛

- القرض الإيجاري.

- **تصنيف القروض حسب درجة الإنتاجية**: وتتمثل فيما يلي:[2]

- القروض الإيجابية ؛

- القروض السلبية؛

- القروض الحيادية

- **تصنيف القروض حسب نوع الضمانات**: وتتمثل هذه القروض فيما يلي:[3]

- قروض غير مضمونة؛

- قروض مضمونة بأموال غير منقولة.

إن تعدد تصنيفات القروض الفلاحية ساهمت في توضيح إستعمال كل قرض للفلاح ومساعدته في فهم نوع الإتجاه وإلى أي قرض يلجأ إليه.

ثالثا- ضمانات القروض الفلاحية:

تختلف الضمانات التي يقدمها الفلاح للبنك بإختلاف مبلغ القرض والغرض منه وأجله، فالضمان المقدم في حالة الإئتمان القصير أو المتوسط الأجل يمكن أن يكون في شكل ضمانات شخصية، كالكفالة مثلا أو في شكل رهن للآلات أو المعدات والمواشي والمحاصيل الناتجة عن استخدام القروض، أما في حالة الإئتمان طويل الأجل (تطلب البنوك بالضمانات أقوى زيادة في الأمان لذلك تطالب عادة برهن الأموال التابعة، كالعقارات، الأراضي، البناءات والسكنات الريفية...إلخ، بالإضافة إلى الضمانات المذكورة يبقى الإئتمان بحاجة إلى سند قوي من طرف مؤسسات كبرى أو

---

[1] على الساعة: 18.00 بتاريخ 15-02-2018 http:// www.minagri dz/ sama/egiepmda. gtm

[2] علي محمود فارس وآخرون (2005) : **أسس الأقراض الوراغي والتعاوني**، منشورات جامعة عمر المختار، الدار البيضاء ليبيا، ص98.

[3] حمدي باشا وليد، **مرجع سبق ذكره**، ص 51.

شركات تامين وهذه الضمانات عبارة عن ضمانات مكملة وأهمها، التأمين على الحياة والتأمين على الأخطار (الحرائق، المباني، العتاد,)[1]

رابعا- أثر القروض الفلاحية في تحقيق التنمية الفلاحية:

تتنوع مساهمات القطاع الفلاحي في دفع عجلة التنمية، حيث تعتبر التنمية الريفية أمرا ملحا وضروريا في الإقتصاد الوطني بإعتبار أن التطور الإجتماعي والإقتصادي أصبح مرهونا بواقع الفلاحة إذ تنطوي هذه المساهمات على عدة أوجه.

1- **دورالقروض الفلاحية في توفير الإنتاج الفلاحي**: تلعب القروض الفلاحية دورا كبيرا في النهوض بالقطاع الفلاحي، فالفلاحة لم تعد نشاط لتوفير الغذاء المحلي، بل أصبحت صناعة قائمة بذاتها، ساعدت على تحقيق التنمية الشاملة، ومنها القروض الفلاحية دورا هاما على تحقيق المؤشرات التالية:[2]

1-1- **دورالقروض الفلاحية في توفير المواد الغذائية**: يهدف النشاط الزراعي لتوفير المواد الغذائية لتلبية إحتياجات السكان، حيث تعد الزراعة المصدر الوحيد للأغذية، المالذي لا يمكن تعويضه مهما بلغ الإنسان والدولة من تقدم، ولذلك فإن تأخذها سوف يؤثر سلبا في القطاعات الإقتصادية الأخرى، الأمر الذي يتطلب الزيادة في الإنتاج.

1-2- **دور القروض الفلاحية في توفير المواد الأولية**: إن كثير من الفروع الصناعات التحويلية تعتمد على المواد الفلاحية وتنمية هذه الصناعات، تعتمد على عدة عوامل من أهمها توفير المواد الخام بكميات كافية، وتكاليف منخفظة بمواصفات جيدة ومناسبة للتصنيع، وبهذا نشأة علاقة قوية بين الفلاحة والقطاعات المختلفة الأخرى، وخاصة الصناعة فكلما إزداد هذا القطاع نمو إزدادت إحتياجاته إلى المواد الأولية التي هي من مخرجات القطاع الفلاحي.

1-3- **دور القروض الفلاحية في تحقيق الأمن الغذائي**: إن من أهم المشاكل التي تلقي إهتماما واسعا من طرف الجزائر هي مشكلة الأمن الغذائي، فهو يعتبر التحدي الرئيسي الذي يواجه الإقتصاد الوطني، وذلك بسبب قصور الإنتاج المحلي، من تغطية الإحتياجات المحلية المتزايدة.

---

[1] آبن سمينة دلال (2006):، **سياسات التمويل وآثرها على الإقتصاديات والمؤسسات**، الملتقى الدولي في العلوم الاقتصـــادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 04.

[2] سالم النجفي (1987): **التنمية الاقتصادية الزراعية**، ط2، جامعة الموصل، العراق، ص 88.

2- **دور القروض الفلاحية في توفير فرص العمل**: تعتبر القروض الفلاحية مصدرا هاما لإشباع تلك الحاجات التمويلية التي تتنوع تبعا لأوجه إستخدامها، وذلك للقضاء على البطالة، والتشجيع على النهوض بالقطاع الفلاحي وإعطاء التنمية الريفية حقها في الإقتصاد.[1]

2-1- **دور القروض الفلاحية في تحقيق الدخل**: للقطاع الفلاحي أهمية كبيرة في توفير مناصب العمل لقطاعات مختلفة، خاصة وتزايد السكان العاملين في القطاع الفلاحي يقدر بـــــــــ0.2 % سنويا حيث يقدر تزايد الإجمالي للسكان بـــــــــ3.2% ؛

2-2- **مساهمة القروض الفلاحية في تحقيق الدخل**: تختلف نسبة مساهمة كل قطاع في تكوين الدخل وهذا حسب الطبيعة الإقتصادية من جهة، ومدى تطور القطاعات الإقتصادية من جهة أخرى، وبذلك يصبح القطاع الفلاحي مساهما كبيرا في عملية الإدخار والإستثمار.[2]

3- **أهمية القروض الفلاحية في تحقيق التنمية الريفية**: إن تنفيذ مختلف برامج التنمية الفلاحية يركز على جملة من الوسائل التأطير المالية والتقنية معدلة للبعض ومحفزة للبعض الآخر، حتى تصبح ملائمة مع متطلبات إنجاز الأهداف المحددة، ولقد تجلت هذه الأهمية فيما يلي:[3]

- توفير بدائل التنمية إقتصاد المناطق ذات القدرات الضعيفة؛
- تعجيل مسار تحديث القطاع بتشجيع الإستثمارات الإنتاجية والتكنولوجيا؛
- تحسين ظروف ممارسة النشاط الفلاحي من خلال التحكم في الرعي العشوائي.

المطلب الثالث: مخاطر القروض الفلاحية وكيفية إدارتها

تنشأ مخاطر القروض بسبب عدم مقدرة البنك على إسترجاع حقوقه المتمثلة في أصل وفوائده، ولابد من معرفة هذه المخاطر.

أولا- مفهوم مخاطر القروض البنكية:

لاشك أن منح البنك القروض للأفراد والمؤسسات يرتبط دوما بمخاطر متمثلة في عدم إسترجاع حقوقه.

---

[1] عبد اللطيف بن أشهنر(1982): **التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط** ، دون بلد النشر، ص17.

[2] خلف بن سليمان بن خضر النمري(1995): **التنمية الزراعية في ضوء الشريعة الإسلامية**، ج2، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، الأردن، ص156.

[3] رابح الزبيري (2005): **حدود ودعم الدولة في السياسة الزراعية في مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 05، جامعـــة محمـــد خيضر، بسكرة، ص ص 202،203.

1- **تعريف مخاطر القروض البنكية:** هناك عدة تعاريف لمخاطر القروض البنكية يمكن حصرها فيما يلي:

- تعرف بأنها المخاطر المتمثلة في عدم قدرة العملاء على السداد جوء أو كل المبلغ المستحق عليهم في تاريخ الإستحقاق.[1]

- كما يعتبر خسارة محتملة يتضرر من جرائها المؤتمن ولا يوجهها المدين، لذلك فهي تصيب مانح القرض ولا تتعلق بعملية تقديم القرض فحسب بل تستمر حتى إنهاء عملية تحصيل كامل المبلغ المتفق عليه[2].

- كما تعرف أيضا بأنها مجموعة التحديات التي تواجهها البنوك لتضمن إستمرارية نشاطها ،وأيضا بقاءها حيث لا وجود للبنك دون مخاطرة، التي تتنوع وتتعدد بتطور وتنوع المنتجات البنكية التي لا يستلم أبدا من التغيير في ظل التكنولوجيا المتقدمة.[3]

ومن التعريفات السابقة يمكن تعريف مخاطر القروض البنكية على أنها الخسارة الناجمة عن عدم قدرة المقترض على الوفاء بتسديد ديونه كاملة أو جزء منها في تواريخ استحقاقها.

2- **خصائص مخاطر القروض البنكية**: لمخاطر القروض مجموعة من الخصائص نوجزها فيما يلي:

- مخاطر القروض نوع من أنواع المخاطر والتي ترتكز على ركني الخسارة والمستقبل؛

- تتعلق مخاطر القروض بعملية تقديم القروض فحسب بل تستمر من عملية انتهاء التحصيل المتفق عليه؛

- يمكن ان تنشأ مخاطر القروض عن خلل في العملية الإقراضية بعد انجاز عقدها؛

- مخاطر القروض هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها المقترض ولا يواجهها المقترض.

3- **أسباب مخاطر القروض البنكية**:تكمن أهم الأسباب في أسباب تتعلق بالبنك وأخرى تتعلق بالعميل وأخرى لا علاقة لها بالبنك أو العميل، يمكن إجمال أهمها فيما يلي:[4]

---

[1] برايال كوبل (2006): **تحديد مخاطر الائتمان**، دار الفاروق للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، ص81.

[2] عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي (2008): **أساسيات إدارة المخاطر المالية**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة، ص48.

[3] عبد الجليل بوداح (2002): **معالجة موضوع المخاطر في مجال منح القروض البنكيـــة**، مجلة العلوم الإنسانية، العـــدد 18، ص113.

[4] حمزة محمود الزبيري (2000): **إدارة المصارف إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان**، مؤسسة الـــوراق عمانـــــ ط1، ص218.

3-1-**أسباب تقع من جانب البنك**: من أهمها نجد ما يلي:

- قصور الدراسة الإقراضية الذي اعتمد عليها البنك في منح التسهيلات؛
- أن يغلب على البنك عند اتخاذه القرار منح التسهيلات جانب الربح على المخاطرة، والعكس صحيح؛
- الخطأ في تقدير الضمانات المقدمة من التسهيلات الممنوحة؛
- السماح للعميل باستعمال التسهيلات الممنوحة له قبل استكمال المستندات المطلوبة عنه؛
- إمتناع البنك دون مبرر عن تقديم تحويل إضافي للعميل يكون عادة ضئيل، فيتعثر العمل ويتوقف العميل عن الوفاء بالتزاماته للبنك؛
- إصرار البنك على مطالبة العميل بالسداد دفعة واحدة دون مراعاة للظروف التي يمر بها؛
-إغفال إدارة البنك متابعة التجاوزات التي يقوم بها القائم على قرار منح التسهيلات وخاصة مدراء الفروع وعدم اتخاذ القرار المناسب بشأنها مع المدير المتجاوز في الوقت الملائم؛
- إتسام أداء الجهاز البنكي بالتسرع والمنافسة غير الرشيدة.

3-2- **أسباب تقع من جانب العميل**: تتمثل فيما يلي:[1]

- عدم تقديم البيانات والمعلومات الصحيحة للبنك عند طلب التمويل أو أثناءه؛
- عدم تنفيذ توجيهات البنك وإرشاداته ونصائحه المتعلقة بسير التمويل أو العمل الممول؛
- استخدام قروض صغيرة الأجل لتمويل مشاريع واستثمارات ذات عائد طويل الأجل؛
- فقدان القدرة الإدارية والمالية والفنية على إدارة العمل؛
- إشهار إفلاس العميل أو هروبه خارج البلاد؛
- عدم التزام العميل في أخلاقيات عقد الإتفاق المبرم في البنك.

4- **أنواع مخاطر القروض البنكية**: مهما تعددت الأخطار التي يتعرض لها القروض ،فهي تنقسم إلى نوعين منها ما يتسبب فيها العميل وتسمى أخطار خاصة، ومنها ما لا علاقة له بالعميل ولا المؤسسة المقترضة وتسمى بالأخطار العامة، إضافة إلى المخاطر الناتجة عن أخطار البنك نفسه.

4-1- **المخاطر الخاصة**: ترتبط هذه المخاطر بالعميل أو النشاط الذي ينتمي إليه وتنقسم بدورها إلى:[2]

- مخاطر متعلقة بالعميل؛

---

[1] فريد راغب النجار (2000): **إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة**، مؤسسة شباب الجامعـــة، دون بلـــد النشـــر، ص ص22-25.

[2] برايال كويل، **مرجع سابق**، ص 90.

- مخاطر مرتبطة بالنشاط الذي يزاوله المقترض.

4-2- **المخاطر العامة**: يقصد بها المخاطر التي تتعرض لها القروض بصرف النظر عن طبيعة وظروف المؤسسة المقترضة من أهمها ما يلي:[1]

- مخاطر أسعار الفائدة؛
- مخاطر التضخم؛
- مخاطر الدورات التجارية؛
- مخاطر السوق.

4-3- **المخاطر الناتجة عن البنك نفسه**: حيث أن البنك أثناء قيامه بعمليات منح القروض يكون عرضة للأخطار المرتكبة أثناء تحليله للبيانات المقدمة من طرف طالب القرض أو من تلقيه للضمانات المقدمة، أو ما يمكن أن تقع فيه أثناء متابعة القرض الممنوح ومن بين الأسباب التي تعرض البنك لمثل هذه الأخطار قلة خبرة الموظفين من الإستفسار عن العميل.[2]

ثانيا- مخاطر القروض الفلاحية:

يقدم الفلاح مقابل حصوله على قروض فلاحية العديد من الضمانات، من أجل كسب ثقة البنك فيه ومع ذلك قد يواجه كل منهما مجموعة من المخاطر، التي يؤثر على مردودية الفلاح والفوائد التي متفق عليها.

1- **مخاطر القروض الفلاحية**: من أبرز مخاطر القرض الفلاحي ما يلي.[3]

- طول الدورة الإنتاجية في الفلاحة: فطول هذه الدورة ليست في صالح المؤسسة المقرضة، حيث تستلزم بقاء القرض عند الفترة الطويلة في حين تكون هذه الأخيرة تسعى إلى تحقيق الدوران السريع لعمال ليعود بأكثر فائدة ممكنة؛

---

[1] حمزة محمود الزبيري ، **مرجع سابق**، ص 220.

[2] أحمد غنيم (2002)، **صناعة القرار الإئتماني والتمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك**، مطبعة المستقبل، ط2، ص ص 51-62 .

[3] صالحي نادية وناصري عرجونة،**مرجع سابق**، ص437 .

- تعرض الإنتاج الفلاحي إلى مخاطر: حيث أن الفلاح لا يمكنه التحكم فيها كالجفاف وسقوط الأمطار...إلخ، كل هذه المخاطر تؤثر سلبا على المحصول مما يؤدي إلى التقليل من إيرادات المزارع، وبالتالي عجزه عن التسديد ما عليه من أموال وإلتزامات لمدة ليست بالقصيرة؛

- عدم قدرة المزارع على التحكم في الإنتاج: حيث إرتبطت كمية الإنتاج بما تنتجه الأرض من جهة، والظروف الطبيعية من جهة أخرى، وهذا ما يجعل الموارع لا يستطيع السيطرة على الإنتاج، وكذا السيطرة على الأسعار، فبمجرد ظهور المحصول يعرضه في الأسواق بالسعر الجاري، فينخفض السعر ولا حيلة للمزارع في الإحتفاظ بمحصوله لأنها عادة محاصيل سريعة التلف؛

- أن التمويل التجاري أو الصناعي محاط بقوانين الإئتمان: ونجد معظم المؤسسات التجارية والصناعية تعي بما عليها، من قروض في الوقت المحدد خوفا من العقوبات القاسية التي يمكن تطبيقها كالإشهار لإفلاسها أو توقفها عن العمل، في حين أن التمويل الفلاحي لا تحكمه مثل هذه القوانين ولا يمكن حمايته كغيره من التمويلات ،وذلك لطبيعة العمليات الفلاحية حيث أن المزارع لا يستطيع السيطرة على الإنتاج في كل الأوقات؛

- صعوبة رقابة على المزارع من طرف مؤسسات الفلاحي: فمن الصعب فرض الرقابة على التمويل وكيفية إستخدام القرض في الأغراض الإنتاجية أو غير الإنتاجية، وفي نفس الوقت لا يمكن إلزام المزارع أو الفلاح بطريقة معينة في كيفية إستخدام القرض لإنه في الكثير من الحالات يستعمل هذا القرض في أغراض إستهلاكية؛

- مخاطر عدم السداد:تعتبر نوع من أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك، وتسمى أيضا مخاطر ضياع مبلغ القرض،وتتمثل في الخسارة الناجمة عن عدم قدرة العميل أو عدم رغبته في تسديد ديونه، كما أنها هي مخاطر إحتمالية تتعلق بالمستقبل قد تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق اهدافه وعلى تنفيذها بنجاح.

ولهذا تعتبر مخاطر عدم السداد من بين أخطر المشاكل التي يتعرض لها البنك ،حيث أن الفلاح المستفيد من القرض لا يحترم الأجال المحددة لتسيير القروض المستحقة، بسبب المخاطر التي يتعرض لها النشاط الفلاحي بصفة عامة،إضافة إلى الصعوبات التي تعانيها الفلاحة الجزائرية بصفة خاصة ، مما يجعل الفلاح عاجزا عن تسديد ديونه،ويبقى البنك يتخبط في مشكل الديون الغير مسددة.

تم استنتاج مما سبق أن الفلاح يقدم للبنك مانح الإئتمان العديد من الضمانات وذلك حسب نوع القرض المقدم ومدته والغرض منه، إلا لأنه يواجه العديد من المخاطر فترجع بالسلب على البنك المقرض وعلى المزارع وذلك من خلال تعرض الإنتاج الفلاحي للتلف أو حسب طبيعة المناخ ،فهذا كذلك يؤثر على إنتاجية الفلاح وعلى الفائدة التي سوف يستفيد منها البنك.

ثالثا- إدارة مخاطر القروض الفلاحية:

يعتبر الإقراض وظيفة أساسية من وظائف البنوك التجارية، حيث تمثل الجانب الأكبر من توظيفات الأموال لدى هذه الأخيرة.

1- **مفهوم إدارة مخاطر القروض البنكية**:تعد مخاطر القروض من أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك لاسيما في العالم المعاصر، حيث تفاقمت هذه المخاطر وتغيرت طبيعتها.

1-1-**تعريف إدارة مخاطر القروض البنكية**: هناك العديد من التعاريف نذكر من بينها:

- تعرف إدارة مخاطر القروض البنكية على أنها" المنهج العلمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث خسائر.[1]

- وتعرف أيضا بأنها:" مجموعة من الأساليب التي يجب على البنك أخذها في الحسبان عند اتخاذ القرار لمواجهة أي خطر وذلك من اجل منع أو تقليل الخسائر المادية ومن ثم الحدى منها".[2]

ومن التعاريف السابقة يمكن تعريف إدارة مخاطر القروض البنكية بأنها نظام متكامل يقوم باتخاذ كافة الإجراءات والسياسات ووضع الخطط المناسبة لما يلزم القيام به لتجنب هذه المخاطر والسيطرة عليها للتخفيف من آثارها إن لم يمكن القضاء عليها.

1-2-**أهمية إدارة مخاطر القروض البنكية**: تكمن أهمية إدارة المخاطر في:[2]

- المساعدة في تشكيل رؤية واضحة يتم بناءا عليها تحديد خطة وسياسة العمل؛
- تنمية وتطوير الميزة التنافسية للبنك عن طريق التحكم في التكاليف الحالية والمستقبلية التي تؤثر على الربحية؛
- تحديد مخاطر القروض ومراقبتها وإلغائها؛
- العمل على تنويع تلك الأوراق المالية من خلال تحسين الموازنة بين الربحية والمخاطرة.

---

[1] محمد بوهزة(2009): **إدارة المخاطر الإئتمانية في ظل الأزمات والمستقبل النظام المصرفي العالمي** ،مداخلة ضمن الملتقى الدولي ، الأزمة العالمية الاقتصادية والحولية والحوكة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، ص6.

[2] أسامة سلام عزمي وموسى سفيري نوري (2010): **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد للنشر، عمان، ط2، ص 41.

[2] ألان أوربخ إيان جليدون (2008): **إدارة المخاطر** دار المريخ للنشر، الرياض، ص46.

2- **خطوات إدارة مخاطر القروض الفلاحية**:تقوم إدارة مخاطر القروض البنكية بعمل وفحص وتحليل شامل ومفصل لكل أنواع القروض التي يتعرض لها البنك، ويتم ذلك بإتباع الخطوات التالية:[3]

2-1- **التحضير**: ويتضمن التخطيط للعملية ورسم خريطة العمل والأساس الذي سيعتمد في تقييم المخاطر؛

2-2- **تحديد المخاطر**: في هذه المرحلة يتم التعرف على المخاطر ذات الأهمية المبنية للمخاطر؛

2-3- **التقييم**: بعد التعرف على المخاطر المحتملة يجب أن تجرى عملية تقييم لها من حيث شدتها في أحداث الخسائر وإحتمالية حدوثها.؛

2-4- **وضع الخطة**: وتتضمن أخذ القرارات تتعلق باختيار مجموعة الطرق التي تتبع للتعامل مع المخاطر وكل قرار يجب أن يسجل ويوافق عليه من قبل المستوى الإداري المناسب؛

2-5- **التنفيذ**: يتم في هذه المرحلة بإتباع الطرق المخططة التي تستخدم في التخفيف من آثار المخاطر؛

2-6- **مراجعة وتقييم الخطة**: تعد الخطط المبدئية لإدارة المخاطر غير كاملة، فمن خلال الممارسة والخبرة والخسائر التي تظهر على أرض الواقع تظهر الحاجة إلى إحداث تعديلات على الخطط واستخدام المعرفة المتوفرة إتخاذ قرارات مختلفة؛

3- **أدوات وقواعد إدارة مخاطر القروض الفلاحية**: إن الجزم الجوهري والأساسي من وظيفة إدارة المخاطر يتمثل في تصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها تحليل إمكانية حدوث الخسائر، لذلك يلجأ إلى عدة أدوات وقواعد لقياس هذه المخاطر.

3-1- -**أدوات إدارة مخاطر القروض الفلاحية**: وتتمثل في مايلي[1]:

- **التحكم في المخاطرة:** تشمل أساليب التحكم في المخاطرة تحاشيها والتقليل منها من خلال مجهودات الرقابة والتحكم؛
- **تمويل المخاطرة:** يركز تمويل المخاطر على ضمان إتاحة الأموال لتعويض الخسائر التي تحدث.

---

[3] عبد القادر بريش (2005-2006): **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنـــوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص 211.

[1] هاني جزاع إ'رتيميه وسامر محمود عكور، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد، الأردن، ط1، ص32.

3-2- **قواعد إدارة مخاطر القروض الفلاحية**: تتمثل فيما يلي[2]:

- ألا تجازف بأكثر ما تستطيع تحمل خسارته: القاعدة الأولى والأهم في الثلاث القواعد هي" لا تجازف بأكثر مما تستطيع خسارته" رغم أن هذه القاعدة تقول لنا ما ينبغي عمله بشأن مخاطرة معينة؛

- فكر في الإحتمالات: إن الفرد الذي يمكنه أن يقرر إحتمالية حدوث خسارة ما يكون في وضع أفضل يمكن من التعامل مع المخاطرة؛

- لا تجازف بالكثير مقابل القليل: ينبغي عدم الإحتفاظ بالمخاطر عندما تكون الخسارة المحتملة كبيرة بالنسبة للأقساط المتوقعة، ويجب أن يكون مستوى الإحتفاظ الأقصى واحد لكل المخاطر حيث يتم تحديد المستوى الفعلي للإحتفاظ لكل مخاطرة على أساس التكلفة والعائد.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى بعض الدراسات التي تناولت أحد متغيرات الدراسة أو كلا المتغيرن، سواء كانت هذه الدراسة تمس موضوعنا بطريقة مباشرة أو تتعلق بجزئية ما في موضوع الدراسة، وكذا محاولت إبراز أهم أوجه التشابه والإختلاف بين هذه الدراسات والدراسة المحلية.

المطلب الأول: الدراسات المحلية (الجزائرية)

تشمل ما يلي:

أولا- الدراسات باللغة العربية:

يمكن إبراز بعضها فيما يلي:

1- **دراسة حياة النجار بعنوان " إدارة المخاطر المصرفية وفق إتفاقيات بازل" دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية– أطروحة دكتوراه علوم، قسم العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الموسم الجامعي** 2014/2013، وتهدف هذه الدراسة إلى تحديد أنواع المخاطر المصرفية وأهميتها، وكذلك التركيز على أهمية معايير لجنة بازل في التأكد على أن أي نظام المراقبة المخاطر يجب أن يقوم على تحديد جميع المخاطر التي تواجه البنوك وإدارتها وقد اعتمدت الباحثة في دراستها على المنهج الوصفي التحليلي وكذا المنهج المقارن، وقد توصلت إلى جملة من النتائج التالية:

[2] مرجع سبق ذكره ، ص39.

- إدارة المخاطر بالبنوك التجارية الجزائرية تكاد تنحصر في الرقابة المصرفية، سواء كانت داخلية أو خارجية.

- إدارة المخاطر البنوك التجارية العمومية مرهونة بمدى كفاية رأسمالها الإقتصادي ورؤساء مبادئ الإحترازية الفعالة، فضلا عن تعزيز مبدأ الشفافية والإفصاح.

2- **دراسة حفيان جهاد بعنوان" إدارة المخاطر الإئتمانية في البنوك التجارية" دراسة في مجموعة من البنوك التجارية، مذكرة ماستر، فرع مالية، قسم قسم العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، الموسم الجامعي** 2012/2011، تهدف الدراسة إلى الإهتمام بكيفية إدارة مخاطر الإئتمان المصرفي والتحكم فيها وإلقاء الضوء على موضوع إدارة المخاطر من خلال عرض لاهم المفاهيم المخاطر التي تواجه العمل المصرفي، كما قامت الطالبة بعرض الدور الأساسي لإدارة المخاطر الإئتمانية وأهميتها بالنسبة للبنوك، وقد اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي إلى الجانب القيام بالدراسة الإستبيانية، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

-أن يكون القرار الإئتماني في البنوك التجارية يستند إ؟لى دراسة وتحليل المخاطر المتعلقة بالمشروع الممول؛

- إدارة مخاطر القروض تكاد تنحصر في الرقابة والإشراف المصرفي سواء كانت رقابة داخلية أو خارجية مع استحداث نظام للتنقيط تراعي فيه الخصائص الإقتصادي المالية والقانونية للعملاء المقترضين تقييما لجدارتها الإئتمانية.

3-**دراسة مليكة عياش بعنوان:" مخاطر القروض البنكية وطرق التحكم فيها" دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، رسالة ماجستير، فرع مالية، قسم العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة خميس مليانة، الموسم الجامعي** 2009/2008، تهدف الدراسة إلى التعرف على مصادر الحقيقية للمخاطر المصرفية، ومسبباتها وكذا كيفية التحكم في القرض بأخذ إجراءات وقائية لتفادي الوقوع فيه وذلك من خلال اعتماد الباحثة على المنهج الوصفي إلى جانب النظري وعلى دراسة حالة وذلك بالإعتماد على الأدوات الإحصائية وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها:

- من الصعب تقديم قروض دون وجود مخاطرة بالإضافة إلى ذلك أن إدارة المخاطر تساعد في تخفيف الخطر؛

- بالرغم من الإجراءات التي تتخذها البنوك عند منح القروض فإن نسبة الخطر موجودة ولو كانت ضئيلة.

ثانيا: الدراسات باللغة الأجنبية:

ونذكر من بينها مايلي:

1- Roman SubBLFT, la gestion de risque de credit bancaire sur les porte feuill professionnels et particuliers, mémoire de fin d'études en licence, école de commerce de lyon, promotion 2015/2016.

تهدف هذه الدراسة لتوضبح أن أساس العلاقة المصرفية هي الثقة في عملية من خلال النظر في مدى مصداقيته في الوفاء بالتزاماته تجاه البنك على أساس أنه من ألهم مصادر المخاطر الإئتمانية، كما تم التطرق لعنصر الوقت لاعتباره مرادفا لعدم اليقين لان الملاءة للمقترض يمكن أن تتحلل مع مرور الوقت ويصبح الخطر أكثر أهمية على المدى الطويل.

كذلك تهدف إلى توضيح أن السداد الذي يمكن تأجيله في حالة الإعسار الجزئي للمقترض، يؤدي إلى إطالة مدة الإئتمان أو عدم السداد في حالة الإعسار الكلي للمدين الأمر الذي يدخل البنك في مخاطر يصعب الخروج منها

وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج:

- ضرورة التحديث المستمر لمصلحة إدارة المخاطر الإئتمانية؛
- لكل بنك له خصوصية تبني الإستراتيجية معينة للوقاية من المخاطر الإئتمانية؛
- الإعتماد على كل ما هو جديد في مجال إدارة البنوك لأن ذلك سيؤدي لا محالة لتجنب العديد من المخاطر ويأتي على رأسها المخاطر التشغيلية.

2- Bagnie Alex Toe, Gestion des Risque Bancaires lies aux Credits Accordes Aux Entreprises:

Cas de la BSIC[1], Mémoire de fin d"études Supérieures en Gestion BurKina Faso, Institut Supérieur de comptabilité, de Banque et de Finance promotion 06,'(2011,2013)

تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى تحديد المخاطر المرتبطة بعملية منح الإئتمان بشتى أنواعه وصيغه، كما تطرق الباحث إلى تقييم معايير منح الإئتمان من طرف البنك وكذلك تقرير أدوات تقييم مخاطر الإئتمان

[1] Banque Sahélo – Saharicnne pom l'Investissement et le commerce.

وقد توصل من خلال دراسته للموضوع إلى النتائج التالية:

- يعتبر الأداء الفعال لأنظمة الرقابة الداخلية، نقطة جوهرية للسيطرة على مخاطر الإئتمان؛
- التأكيد على أن لجهاز المصمم والمطبق بشكل جيد لإدارة المخاطر الإئتمانية؛
- لا يمكن أن يوفر ضمانة مطلقة لتحقيق الأهداف وتجنب هذه المخاطر لوجود مخاطر خارجة عن سيطرة البنوك؛

3- Hamid Atide, Gestion des Risque Bancaire : Enjeux réglementaires et opérationneles, du diplomé national d'espert comptable, Institut Supérieur de commerce et d"administration des entreprises du Maroc, Session mais 2004 تهدف

هذه الدراسة إلى تبيان أهمية الرقابة المصرفية للإستقرار المالي والدور الرئيس للإدارة العليا في هذه العملية من التوجيه والسيطرة على المخاطر عن طريق تعزيز نظام الرقابة الداخلية.

إعطاء السبل لخلق نوع من المواءمة مع المعايير الدولية، سواء للهيئات المحاسبية أو المؤسسات المالية ليتوصل الباحث من خلال دراسته إلى النتائج التالية:

- إتباع نمط تسيير لإدارة المخاطر الإئتمانية ملائم والأنظمة الإحترازية على غرار مقررات بازل 1 و2؛
- إعادة النظر في القوانين والتشريعات الإئتمانية، وكذلك أنظمة تسيير البنوك المغربية؛
- وضع نمط تسيير متكامل للمنظومة البنكية لتجنب المخاطر التي قد تنشأ عن عدم التناسق التسييري.

المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية (غير الجزائرية):

نذكر منها ما يلي:

أولا- الدراسات باللغة العربية:

وتتمثل في مايلي:

1- دراسة (الكحلوت 2005): الهدف الأساسي من الدراسة هو:

التعرف على مدى اعتماد المصارف التجارية العاملة في فلسطين على التحليل كأداة من أدوات ترشيد القرار الإئتماني، إستخدام أداة الإستبيان في الدراسة التطبيقية حيث توصل إلى عدة نتائج من أهمها:

-تزداد درجة الإعتماد على التحليل المالي كلما زادت عدد القوائم المالية المطلوبة، قد اعتمد محللو الإئتمان بالدرجة الأولى على قائمة الميزانية.

2-**دراسة (عمر الطويل** 2008): الهدف الأساسي من الدراسة هو:

معرفة مدى اعتماد المصارف التجارية الوطنية على التحليل المالي كأداة من أدوات التنبؤ بالتعثر وقد استخدم الباحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليل وقام الباحث بإجراء التحليلات والإختبارات الإحصائية اللازمة على البيانات المتوفرة بواسطة الحاسب الآلي من خلال برنامج التحليل الإحصائي حيث توصل إلى نتائج أهمها ما يلي:

تعتمد المصارف التجارية الوطنية على التحليل المالي بدرجة كبيرة.

3- **دراسة (أنجرو** 2007**):** الهدف الأساسي من الدراسة هو:

شرح مفهوم الإئتمان وأسسه ومعاييره وكذلك التعرف على العناصر الأساسية للتحليل الإئتماني وتبيان أهمية تحليل البيانات المالية لطالب الإقتراض في الكشف والتخفف من سلامة مركزه المالي وجدارته الإئتمانية وقدرته على السداد والتزاماته بعد الحصول على الإئتمان المطلوب واستخدمت الباحثة أداة المقابلة حيث توصلت إلى النتائج التالية:

عدم اعتماد المصارف على نظام فعال وموضوعي لتصنيف مخاطر الإئتمان بقصد تقليص آثار الشخصية والحكمية.

ثانيا: الدراسات الأجنبية:

F1-Bouanmar Bonalem le developpement dans lzs regions sahariemnes (Etude de cas de la region de Ourgla et de la region degion de Bishra (2010)

تتمحور إشكالية البحث حول: ما مدى نجاعة التمويل الفلاحي في المناطق الصحراوية؟

نتائج الدراسة:

-إن فشل عمليات التنمية الزراعية في المناطق الصحراوية يرجع إلى سوء إنجاز البرامج التنموية في هذه المنطقة؛

-المقاومة الداخلية الوسط الواحاتي هي التي تحدد آثار الإستثمار في دائرة الإنتاج الزراعي.

المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية:

تطرق مجموعة من الباحثين والخبراء الى دراسات حول التنويع الإقتصادي والقطاع الفلاحي ويمكن مقارنة الدراسة الحالية والدرسات السابقة من خلال مايلي:

أولا- أوجه التشابه:

- تتوافق الدراسات السابقة والدراسة الحالية في مدى أهمية القطاع الفلاحي ومدى مساهمة القطاع في الدخل الوطني؛

- أهمية وضرورة تمويل هذا القطاع سواء كان ذاتيا أو خارجيا المتمثل في القروض البنكية؛

- محاولة إيجاد حلول لتنمية القطاع الفلاحي وتوعية الجيل الحالي بأهميته في الإقتصاد الوطني.

ثانيا: أوجه الإختلاف:

- هدفت دراستنا إلى تحديد وعرض معيقات القطاع الفلاحي أما الدراسات السابقة فتطرقت إلى التنمية في القطاع الفلاحي بصفة عامة؛

- كما كان عنصر الإختلاف بين دراستنا و الدراسات السابقة من خلال إجراء التربص وكذا زمن الدراسة.

خلاصة الفصل:

تعتبر القروض البنكية من أهم الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية والتي تعتمد في ذلك على أموال المودعين بشكل كبير، وهذا مايشكل مخاطرة كبيرة لإسترجاع هذه الأموال في الوقت المناسب.
ومايلاحظ مؤخرا هو الإرتفاع المستمر لإتجاه مستوى خسائر القروض وهذا بين أن البيئة البنكية غير مستقرة وتعاني من خلل في طريقة دراسة طلبات القروض .
غير أن إستبعاد عنصر المخاطرة يعد هدفا صعب المنال،الشيء الذي يجعل البنوك تبذل قصارى جهودها في البحث عن أنجح الوسائل وأفضل الطرق التي بإمكانها توظيف البيانات والمعلومات المرتبطة بمخاطر القروض، والتي تعتبر مخاطر عدم السداد أهمها وأشدها خطورة.
فمن بين الأساليب والطرق الأكثر فعالية في تقدير هذه المخاطر التنبؤ بها هي أسلوب التحليل المالي وهذا ماسيكون موضوع دراستنا في الفصل الثاني .

الفصل الثاني:إدارة مخاطر القروض الفلاحية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية-وكالة تبسة 488

المبحث الأول: تقديم عام لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

المبحث الثاني: دراسة حالة القروض الفلاحية

بعد الإطار النظري الذي عني به الفصل الاول الذي يتناول القروض البنكية والمخاطر المتعلقة بها وأسباب حدوثها، وتقديرها، يأتي الفصل الثاني كدراسة تطبيقية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR" وكاله تبسة-488- ، وذلك باعتباره من أهم مؤسسات النظام البنكي الجزائري للتعرف على المعايير والإجراءات المعتمدة من طرف ينك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488- في منح القروض وكيفية إدارة مخاطر القروض الفلاحية التي يمنحها.

ولتحقيق هذا الهدف قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين رئيسيين وهما:

- تقديم عام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-.
- دراسة حاله قرض فلاحي متعثر.

المبحث الأول: تقديم عام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعتبر من أهم البنوك التجارية في الجزائر، وحتى يتمكن من توزيع نشاطه على التراب الوطني وتقريب الخدمة من المواطنين والمساهمة في التنمية الريفية ،يعتمد البنك على فتح وكالات تابعه على مستوى الولايات يحدد لها المهام والصلاحيات، حيث أن نشاط الوكالة يكون مراقبا من قبل البنك الأم لذلك سيتم التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية ثم الوكالة الرئيسية على مستوى ولاية تبسة -488-محل التربص.

المطلب الأول تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

قبل التطرق الى الوكالة الرئيسية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية تبسة-488- موقع التربص لابد أن يتم التعرف على البنك بصفة عامة من خلال ما يلي:[1]

أولا- نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

عرفت المنظومة البنكية الجزائرية سلسلة من الإصلاحات أثمرت ميلاد بنوك كان لها دور في تفعيل التنمية الإقتصادية منها بنك الفلاحة والتنمية الريفية ،عرف تطورا بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بمقتضى المرسوم رقم 82 -106الصادر في1982/03/13 حيث أعتبر آنذاك أحد البنوك التجارية الجزائرية التي تسهم في تنمية القطاع الزراعي وترقية الريف.

[1] الملحق رقم :01

ثانيا- تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

هو مؤسسة مالية وطنية لها قانونها الأساسي التجاري بمقتضى المرسوم السابق الذكر أعلاه، أوكلت له مهمة التكفل بالقطاع الفلاحي، ومع مرور السنوات تعددت نشاطاته، وشرع البنك منذ سنة 2000 في مخطط إعادة التأهيل من أجل النمو وتطور، وحاول دمج نفسه في تكنولوجيات الإتصال، لتسهيل الإتصالات وجلب الزبائن، وتطوير العلاقات الخارجية.

ثالثا- المبادئ التي يرتكز عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مجموعة من المبادئ والأسس من أجل القيام بمهامه على أحسن وجه لتسهيل عملية توزيع الأموال على الأفراد، وتتمثل فيما يلي:

1- **مبدأ الإستغلال**: يهتم بنك عموما بالزبون ويحرص على حسن إستقباله ويقدم له الخدمات المطلوبة ويبادر بإعطائه المعلومات الصحيحة والدقيقة ،حتى يكون على علم بما يحدث في الساحة الإقتصادية، هذا ما يدفعه ليكون مستقلا عن الحكومة وعن الخارج؛

2- **مبدأ القرض والمخاطرة**: بما أن البنك هو المؤتمن على أموال المودعين له الذين وضعوا ثقتهم فيه، فهو بذلك حريص عليهم حرصا يمليه المنطق والقانون حتى يكون في مستوى الثقة؛

3- **مبدأ السيولة**: يتعامل البنك مع الناس لذا نجده مجبرا ليكون جاهزا لطلباتهم، إذا رغبوا في سحب ودائعهم ،وهذا ما يفسر مبدأ توفير السيولة أي المال النقدي الجاهز لمواجهة طلبات السحب الآنية من قبل الزبائن؛

4- **مبدأ الخزينة**: يتمثل في وجوب ترك نسبه معينه في خزينه البنك لتغطيه الحسابات ومعاملات الزبائن.

رابعا- مكان بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية موقع متميزا ضمن الهيكل البنك الجزائري، فهو يعتبر أكبر بنك تجاري في البلاد نظرا لما يشهده من تحولات هيكلية وعملية هامة منذ نشأته، وبهذا يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم البنوك الجزائرية ويرجع ذلك الى نشاطه وإنتشار وكالاته على المستوى الوطني، والذي يعتبر الوكالة الرئيسية لولاية تبسة إحداهما موقع تربص.

خامسا- القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

وفي ظل سياسة التجديد الفلاحي والريفي تم إعادة توجيه مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بتكريسها أكثر فأكثر للفلاحة والتنمية الريفية والصناعة ،وفي هذا الإطار تم تطوير العديد من القروض:

- **قرض الرفيق**: وهو قرض موسمي؛
- **قرض التحدي**: وهو قرض خاص بالتأجير؛
- **قرض فيدرالي**: ونوع من القرض الرفيق؛
- **قرض إيجاري**: وهو موجه للتجهيز بمعدات الفلاحة والسقي.

المطلب الثاني: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-.

نظرا لأهمية البنك تم فتح عدة فروع ومديريات حول التراب الوطني ،ولكي يسهل على العملاء التعامل معه من موقع وجودهم، حيث أنه يوجد فرع رئيسي في تبسة تحت رقم -488- ، لتقديم الخدمات البنكية للزبائن والمساهمة في التنمية الريفية.

أولا- تعريف وكالة تبسة-488-:

هي وكالة كانت في الماضي تابعة للبنك الوطني الجزائري الى غاية مارس 1962، حيث تحولت الى بنك الفلاحة والتنمية الريفية ،وهذا لتلبية إحتياجات السكان وخاصة أن الفلاحة هي النشاط الأكثر إنتشارا في المنطقة، وهي حاليا تتعامل مع أكثر من200000 زبون يتكفل بهم الموظفون في الوكالة.

والجدير بالذكر ان هذه الوكالة هي الوكالة الرئيسية ويتبعها ستة وكالات اخرى وهي:

- وكالة الشريعة -485-؛
- وكالة الونزة-489-؛
- وكالة بئر العاتر-480-؛
- وكالة العوينات-491-؛
- وكالة الماء الأبيض-492-.

ثانيا- مهام و أهداف وكالة تبسة-488-:

يتولى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة على الخصوص إستخدام وسائله الخاصة، والوسائل التي تزوده بها الدولة، قصد تطبيق الخطط والبرامج المترقبة لضمان تمويل الإنتاج الفلاحي، والأعمال المرتبطة بقطاع الفلاحة وتربية الحيوانات والصناعات الحرفية التقليدية وقطاع الصيد البحري، وتتمثل أهم مهامه في ما يلي:

- تطوير الموارد والعمل على رفعها وتحسين تكاليفها وذلك من خلال:
- مسايرة التطورات الحديثة الحاصلة في مجال النشاط البنكي؛
- عرض خدمات جديدة، وتحسين إستقبال الزبائن وإحترامهم و الرد على طلباتهم بجديه قصد تمتين العلاقات والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- القيام بجلب الودائع والقيام بالعمليات البنكية الخاصة بمنح القروض والتسبيقات للأشخاص الطبيعيين والمعنويين ،وتقديم المساعدات المالية للمهن الفلاحية و المهن الاخرى المرتبطة بالقطاعات الصناعية، التجارية والحرفية.
- تطوير قدرة البنك في معالجة المخاطر عن طريق:
- أخذ الضمانات الملائمة ومتابعتها ميدانيا؛
- مواجهة مخاطر الصرف على القروض الخارجية بصفة عقلانية؛
- إستخدام الوسائل والتقنيات الحديثة في التنبؤ بمخاطر القروض؛
- تطوير مستوى تكوين هيئة الموظفين وإعطاء الأولوية لحاملي الشهادات؛
- متابعة حسابات الزبائن وتسجيل المخالفات؛
- المتابعة الإدارية والقانونية لمختلف القروض البنكية.

- اهداف وكالة تبسة-488-:

يهدف البنك الى تدعيم مكانته ضمن الوسط البنكي عن طريق:

- محاولة زيادة موارده؛
- التسيير الصارم لخزينة البنك سواء بالدينار أو بالعملة الصعبة؛
- المحاولة بقدر الإمكان تلبية رغبات الزبائن المتزايدة والمتنوعة بمنحهم منتجات وخدمات من شأنها مسايرة التغيير والتطوير؛

- التنمية التجارية بإدماج تقنيات جديده لإدارة الأعمال مثل التسويق وإدخال سلسلة منتجـــات جديـــدة ومتطورة؛

- تركيز الجهود على تطبيق صيغ مناسبة للتمويل وتوجيهها نحو الأنشطة الموالية:

- الفلاحة والنشاطات التابعة له؛

- قطاع قطاع الصيد البحري والتربية المائية؛

- صناعه العتاد الفلاحي والصناعات الغذائية الفلاحية؛

- تمويل برامج التنمية الريفية مثل:

- نشاطات الحرفيين الصغار؛

- السكن الريفي ومشاريع الري،

- صناعه السروج والادوات الجلدية.... الخ.

ثالثا- الهيكل التنظيمي لوكالة تبسة-488-:

يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة حسب الشكل الموالي أنه مكون من:

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-

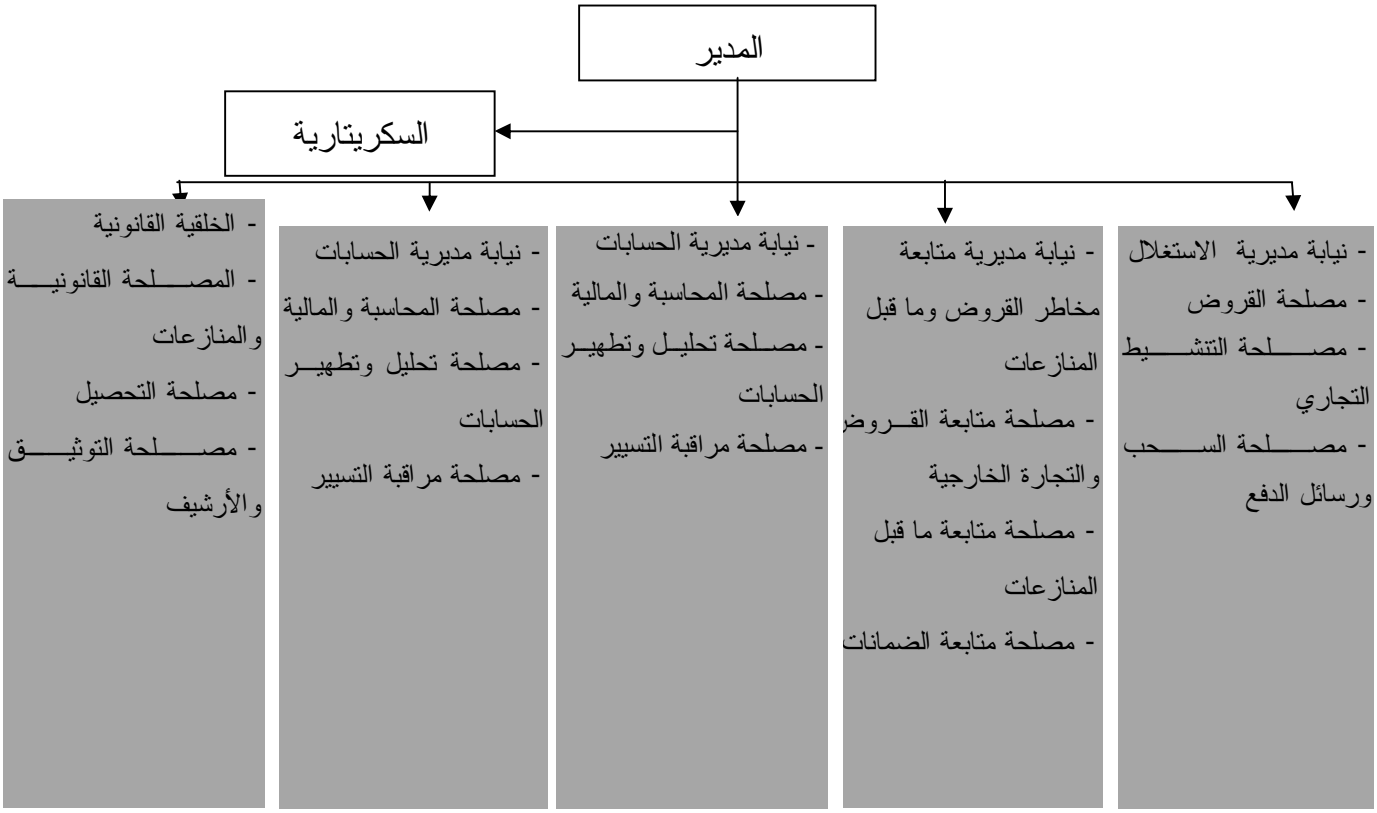

المصدر: معلومات مقدمة من طرف الوكالة تبسة -488-

- **المدير**: هو أعلى هيئة في الوكالة، يعتبر بمثابة المسير الأول لهذا فهو المسؤول الرئيسي، حيث مهمته التنسيق بين مختلف المصالح، ومن بين مهامه ما يلي:

- يعمل على متابعة ومراقبة نشاط الوكالة من خلال السهر على تطبيق القوانين السارية من أجل تحقيق الأهداف المرسومة؛

- السهر على تطبيق القواعد الداخلية للبنك وفق القانون الخاص؛

- السهر على جودة الخدمات التي يقدمها البنك مع الدقة في المواعيد وإحترام آجال تطبيق العمليات البنكية؛

- توجيه نشاط المصالح المختلفة وتحسين مكانة الوكالة البنكية في الولاية.

- **السكرتارية**: تستند إليها المهام الموالية:

- تنظيم وإدارة المواعيد الرسمية للمدير؛

- إستقبال البريد الصادر والوارد وتوجيهه إلى المصالح المختلفة؛

- كتابة التقارير.

- **نيابة مديرية الأشغال**: تقوم بجمع وتنمية الموارد، وتوزيع القروض وترقية الخدمات المقدمة للزبائن، كما تهتم بوضعية الإقراض، فتعمل على دراسة ملفات مختلف أنواع القروض، يسيرها نائب مدير تتمثل مهامه في ما يلي:

- يقوم بوضع تحت تصرف الوكالات التابعة للمجمع مجموعة الإجراءات سارية المفعول؛

- يقوم بالتنسيق وتقييم النشاط خاص بمجال الإستغلال؛

- يقوم بوضع خطط تسويقية للوكالات و مناهج وأساليب تنفيذ هذه المخططات؛

- ترقية خدمات البنك؛

- معالجة و تقديم إقتراحات لمجلس القرض بغية تمويل مشاريع أو إعادة جدولة الديون في آجال محددة.

- **نيابة مديرية متابعة مخاطر القروض وما قبل النازعات**: تقوم بمراقبة التنفيذ الفعلي للقروض الممنوحة ومتابعتها، ومراقبة عمليات التجارة الخارجية التي قامت بها الوكالات، كما تسهر على متابعة الضمانات المقدمة، يسيرها نائب مدير تتمثل مهامه فيما يلي:

- المتابعة الدائمة لملفات القروض المقدمة من طرف مصلحته؛

- تسجيل المعلومات الخاصة بالمقترض، المقرض، نوع القرض، و تاريخ إستحقاقه؛

- متابعة الضمانات المقدمة؛

- في حاله عدم تسديد القروض تقوم هذه المصلحة بإعلام الزبون قبل المتابعة القانونية، حيث تقوم بإشعار الزبون ثلاث مرات وفي المرة الأخيرة يمكن أن يحول الى المحضر القضائي.

- **نيابة مديرية الحسابات**: تعمل مديرية الحسابات بإشراف نائب مدير وتتمثل مهامها فيما يلي:

- جرد أموال البنك وميزانياته؛

- تنظيم الحسابات والعمليات التي قامت بها الوكالة؛

- تحديد نسب الأرباح وكيفية توزيعها.

- **الدائرة الإدارية**: تتمثل مهام الدائرة الإدارية فيما يلي:
- السهر على الإدارة والمحافظة على الوثائق المختلفة للوكالة؛
- تنظيم التسجيلات المتعلقة بتكوين الموظفين المتفق عليهم.
- **الخلية القانونية**: تمثل مهام فيما يلي:
- إدارة مختلف الأمور القضائية؛
- المحافظة على الوثائق القضائية للزبائن؛
- مراقبة الجانب القانوني للعقود والإلتزامات والمستندات المقدمة.

المطلب الثالث: إدارة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488- لمخاطر القروض الفلاحية.

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في تقديم القروض، يتوقع الحصول على مداخيل مستقبلية كبيرة، مع وضع إحتمال عدم تحصيل تلك المداخيل نتيجة وجود خطر عدم قدرة المقترضين عن الدفع، لذلك فهو يقوم بتقدير وتقييم خطر عدم الدفع مسبقا، وذلك بإستعماله لطرق و وسائل متعددة، يمكن إجازها في نقاط التالية:

أولا – مراحل دراسة طلب القرض:

على البنك أن يعطي الأهمية لإستعمال الوسائل المناسبة من أجل المعالجة السريعة لعمليات القرض الخاصة بالقطاعات الإستراتيجية مع السهر على الإحترام الدقيق لقواعد التقييم و السيطرة على الأخطار، ومعالجتها بالسرعة الملائمة على كل الهيئات المعنية إحترام المهل المحددة، وهذا بالنسبة للملفات المودعة بعد التأكد من وجود كل الوثائق المطلوبة

يتم قبول دراسة ملف القرض بإفادة الإستلام المناسبة، وقد تكون هده الوثيقة بمثابة إلتزام البنك بالرد في الآجال للطلب الذي أودع لدى الفرع.

ثانيا- طريقة النسب المالية وطريقة التنقيط:

يكون البنك ملزم بالقيام بدراسة مالية للجهة التي تريد تمويلا لنشاطاتها، ولهذا الغرض يستعمل المحللون مايسمى بطريقة النسب المالية وطريقة التنقيط.

1- **طريقة النسب المالية**:النسب المالية هي عبارة عن مؤشرات كمية تساعد على توفير معلومات هامة ومفيدةعن السيولة والقدرة على الوفاء بالإلتزامات، ويمكن أن تعرف النسبة على أنها علاقة بين

قيمتين ذات معنى تسمح بإعطاء تفسير لنتائج السياسات المالية المتخذة من طرف العميل بصفة موضوعية، كما تأخذ عملية الحكم على نتائج النسب غالبا في شكل مقارنة ،لأن النتائج لا قيمة لها إذا قورنت بنسب أخرى مماثلة لنسب مرجعية .

يرجع إختلاف عدد وطبيعة النسب من تحليل إلى أخر وذلك إعتبارا للمعايير الموالية:

- حجم البنك؛
- طبيعة المؤسسة المقترضة؛
- نوع القرض سواء كان قرض إستثمار أو قرض إستغلال، وأولويات المحللين.

1- **طريقة التنقيط (القرض التنقيطي)**:هي آلية تعتمد على التحاليل الإحصائية ولا تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض، لتحديد الخطر بالنسبة للبنك والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزبائنه قبل منحهم القرض ؛أو التنبؤ المسبق في حاله العجز التي يمكن ان تصيب المؤسسات التي يتعامل معها.

ثالثا - مواجهة مخاطر القروض الفلاحية بالوكالة:

تعمل وكالة الفلاحة والتنمية الريفية تبسة-488- على أخذ كل الإجراءات والتدابير اللازمة للعمل على تفادي المخاطر التي تنجر على القروض الفلاحية الممنوحة، بدلا من طريقة النسب المالية وطريقة التنقيط ،وذلك لأنها تتعامل مع فلاحين، بإعتبار الفلاح مؤسسة معنوية ليست له ميزانية، حيث تتخذ إجراءات علاجية للتقليل من المخاطر في حالة تعثر القرض الفلاحي.

1- **التدابير والإحتياطات المتخذة من طرف الوكالة لتفادي المخاطر الإئتمانية**: تعمل الوكالة على أخذ الإحتياطات اللازمة لتفادي المخاطر، وذلك بإستخدام الأساليب الرقابية للإطلاع على مدى التأكد من تطبيق القوانين والإجراءات المحددة لمنح القروض الفلاحية وذلك من خلال:

1-1 **الحصول على الضمانات**: تعمل الوكالة على أخذ الضمانات اللازمة لتغطية القرض والوقاية من المخاطر عدم السداد وهي:

- رهن عقاري من الدرجة الأولى على قطعة ارض؛
- رهن المركبات ورهن الجرار؛

1-2 **التأمين**: يعتبر التأمين على القروض من الأساليب الوقائية من المخاطر الإئتمانية، وكذلك تعويض الخسائر التي تتعرض لها الوكالة التي تكون نتيجة عدم قدرة المدين على تسديد قيمة القرض.

المبحث الثاني: دراسة حالة القرض الفلاحي.

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بدعم القطاع الفلاحي، وتزويده بالمعدات الأولية والآلات الفلاحية، وذلك من خلال منح القروض للفلاحين لتشجيعهم على تطوير الإنتاج الفلاحي، وتتمثل هذه الأخيرة في القرض الإيجاري، القرض الرفيق، قرض التحدي.

المطلب الاول: دراسة حالة القروض الفلاحية في بنك بدر وكالة تبسة-488-.

إن إستعمال القرض الإيجاري على مستوى وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية تبسة-488- كتقنية لتمويل الفلاح، إذ يعتبر أسلوبا حديثا يقوم من خلاله البنك بتأجير العتاد الفلاحي إلى عملائه بموجب عقد الإعتماد الإيجاري الذي ينتهي بتمليك العتاد وإرجاعه، كما منح بنك بدر وكالة تبسة -488- القرض الرفيق وقرض التحدي كدعم للفلاح.[1]

أولا- تطور القروض الفلاحية في بنك بدر وكالة تبسة-488-:

يوضح الجدول التالي عدد الملفات المودعة وكذلك القروض الممنوحة، ومبلغ القرض للقروض الفلاحية (القرض الايجاري، القرض الرفيق، القرض التحدي)، حيث تتجلى هذه الأخيرة في شكل تطور كالأتي:

[1] أنظر الملحق رقم :من 02 إلى 04

جدول رقم (01): تطور القروض الفلاحية في بنك "بدر" وكالة تبسة-488-.

قرض التحدي
قرض الرفيق
قرض الإيجاري

السنوات	نوع القرض	عدد الملفات المودعة			عدد القروض الممنوحة			مبلغ القروض الممنوحة بالدينار الجزائري		
		ق. الإيجاري	ق. التحدي	ق. الرفيق	ق. الإيجاري	ق. التحدي	ق. الرفيق	ق. الإيجاري	ق. التحدي	ق. الرفيق
2010	-كراء معدات فلاحية -معمرة زيتون وتربية الأبقار -بيوت بلاستيكية -استغلال فلاحي وتربية الحيوانات -معدات فلاحية والأسمدة والأدوات	/	/	/	/	/	/	/	/	/
2011		/	/	/	/	/	/	/	/	/
2012		143	01	123	102	01	123	18315000	34748900	347483900
2013		95	02	200	92	02	200	126974000	1076779999	50536000
2014		201	01	112	189	01	112	306897000	7447351000	38567000
2015		293	02	87	270	02	87	399742700	3936538500	33432000
2016		386	00	32	368	00	32	71037000	/	7132000
2017		370	02	23	370	02	23	68193000	4622891078	7812000
2018		/	/	21	/	/	21	/	/	1295800000

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف وكالة "بدر" تبسة-488-

والشكل الموالي يوضح تطور القروض الفلاحية خلال الفترة (2010-2018):

الشكل رقم (02): أعمد البيانية تبين تطور القروض الفلاحيةBARD تبسة-488-

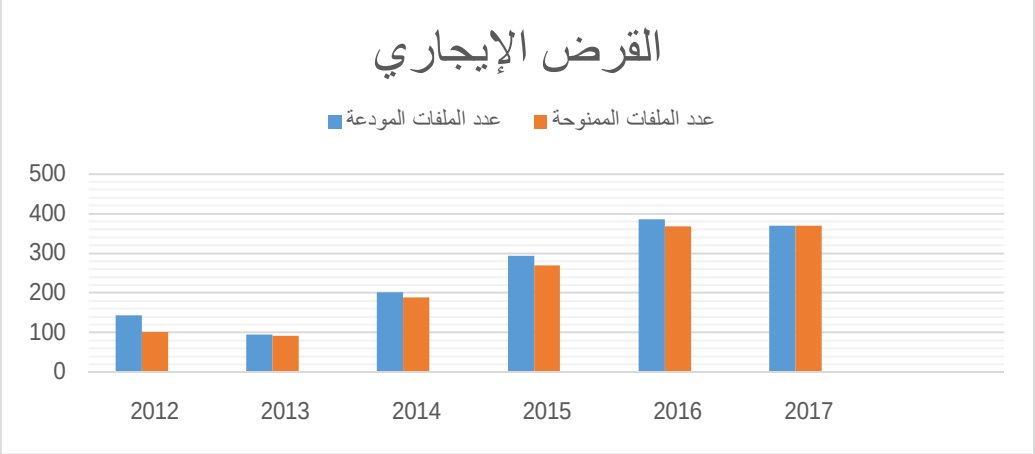

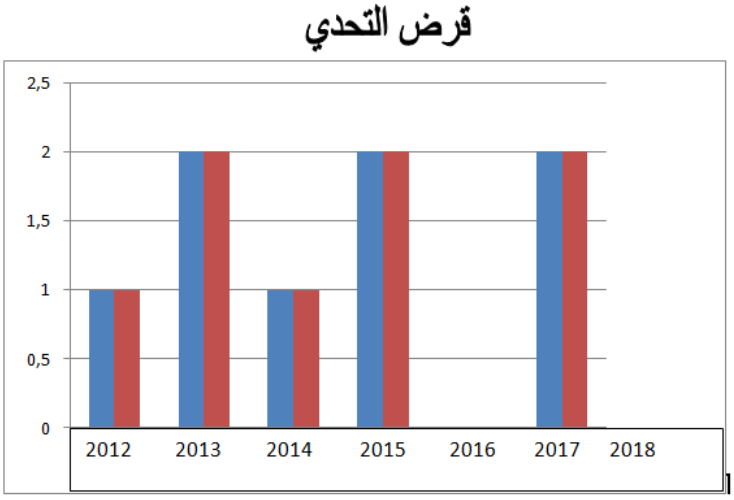

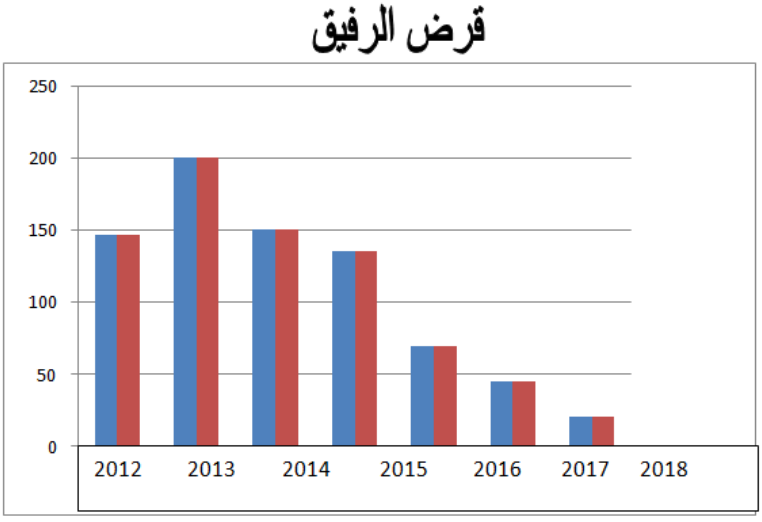

المصدر: إعداد طالبتين بالإعتماد على المعلومات المقدمة من طرف بنك بدر وكالة تبسة-488 -

من خلال الشكل يتضح ان عدد الملفات المودعة تساوي عدد القروض الممنوحة في كل سنة خلال الفترة المدروسة، وذلك في القرض التحدي القرض الرفيق.

اما بالنسبة للقرض الايجاري يلاحظ ان عدد الملفات المدفوعة والمقبول منها في سنة 2012 كانت 143 ملف في حين ان عدد القروض التي تم منحها بلغت 102 بمبلغ 183105000دج وهذا راجع لعدة اسباب منها:

- عراقيل ادارية؛
- إنتهاج الدولة سياسة التقشف؛
- تخلي الفلاح عن هذا القرض.

ولقد إنخفضت في سنة 2013 بسبب نقص الطلب على هذا القرض ،ثم إرتفعت عدد الملفات المودعة من سنة2014 الى 2016 حيث بلغت عدد الملفات المودعة 366 ملف وتم منحها جميعا بمبلغ 7101370000 دج، ويرجع هذا الإرتفاع الى تزايد طلب الفلاحين على هذا القرض لعدة أسباب منها:

- تشجيع الدولة لقطاع الفلاحة بتقديمها دعم خاص؛
- إرتفاع سعر العتاد وعدم قدرة الفلاحين على إقتناءه، وذلك لنقص السيولة لديهم؛
- حرية إختيار الألة من طرف الفلاح (السعر، المواصفات).

ثم عاودت الإنخفاض في سنة 2017، كانت عدد الملفات المودعة 370 ملف ومنحت كلها بمبلغ 68193000 دج، وفي المقابل يلاحظ أن نسبة التعثر لهذه القروض يرجع ذلك إلى تهاون الفلاحين في تسديد مستحقاتهم بالدرجة الأولى.

ثانيا- خطوات منح القرض الإيجاري في بنك بدر وكالة تبسة-488-

يعتبر القرض الإيجاري من بين القروض التي يمنحها بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وذلك وفقا لإجراءات ومراحل تقوم بها عدة أطراف، حيث تم تسليط الضوء على القرض الإيجاري من بين القروض الفلاحية، وذلك لتعثر بعض القروض فيه خلال الفترة المدروسة[1].

1- **أطراف العملية**:وهي:

- **المؤجر**: بنك الفلاحة والتنمية الريفية؛

[1]: معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة القروض ببنك التنمية والفلاحة الريفية وكالة تبسة-488-.

- **المستأجرة**: الفلاح؛

- **الموارد**: مؤسسه بيع العتاد الفلاحي في قسنطينة PMA؛

- **المديرية الولائية للفلاحة**: بإعتباره مشاركا في العملية لتقديم دعم للمستأجر.

2- **محتوى ملف القرض**: تتطلب عمليه منح القرض الإيجاري تكوين ملف شامل فطالب القرض (الفلاح)، موضوع الدراسة يجب عليه تقديم ملف للبنك يحتوي على:

- شهادة ميلاد اصلية؛

- شهادة إقامة؛

- صورة طبق الاصل مصادق عليها من بطاقة التعريف؛

- شهادة عدم مديونية مستخرجة من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي؛

- بطاقة فلاح؛

- وثيقة تثبت ملكية الارض؛

- فاتورة نموذجية توضح قيمة العتاد المراد الحصول عليه.

3- **دراسة الملف ومنح القرض الإيجاري**: يتم دراسة وضع قرار لمنح القرض الإيجاري وفقا للعديد من الخطوات التالية:

- يقدم طالب القرض الإيجاري طلبه على مستوى المديرية الولائية للفلاحة DSA؛

- تتم دراسة الطلب من طرف لجنة مختصة في ذلك،وتحدد هذه اللجنة تقريرا من هذا الطلب؛

- يحول الطلب الى بنك الفلاحة والتنمية الريفية ويتم دراسته على مستوى البنك؛

- يرسل البنك سند طلب بمواصفات العتاد المطلوب الى مؤسسة العتاد الفلاحي في قسنطينةPMAT؛

- بعد دراسة الملف على كل المستويات يتم إجتماع اللجنة التقنية الولائية CTW التي تتكون من:

- ممثل المديرية الولائية للفلاحة CSA؛

- مندوب فلاحي ممثل عن البلدية APC؛

- ممثل عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية؛

- ممثل عن مؤسسه العتاد الفلاحي PMAT.

- بعد مناقشة كل التقارير تتفق اللجنة على منح القرض الإيجاري حيث قررت نسب مساهمات كل من: المديرية الولائية للفلاحة و بنك الفلاحة والتنمية الريفية كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (02): نسب تقسيم المساهمات حسب تقنية القرض الإيجاري.

قيمة الجرار	مساهمة البنك (قيمة القرض)	دعم الدولة	المساهمة الشخصية للفلاح
251500000	199850000	265000	25150000
النسبة	%75.74	%11.96	%12.30

المصدر:إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف بنك بدر وكالة تبسة-488-

4- **تشخيص طلب القرض الإيجاري للفلاح**: يتمثل طلب الفلاح في الحصول على ما يلي:

جدول رقم (03): نوع العتاد موضوع طلب القرض الايجاري.

الوصف	المبلغ بالدينار الجزائري
جرار	251500000

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الفاتورة الملحق رقم 03

5- **متابعة القرض الإيجاري**: بعد منح القرض الإيجاري وإستلام الفلاح للعتاد المؤجر تتم متابعته وفقا لما يلي:

5-1- **طريقة استحقاق القرض الايجاري للفلاح**: تمثلت قيمة القرض الممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية تبسة-488- بـ 272250000 قسمت كالتالي:

جدول رقم (04): الإهتلاك الدوري للقرض الإيجاري.

التاريخ	الأقساط الدورية	ملاحظات
2018-08-28	49962.50	
2019-02-28	49962.50	
2020-02-29	224349.14	
2020-08-28	224349.14	
2010-02-28	224349.14	

2010-08-28	224349.14	
2022-02-28	224349.14	
2023-08-28	224349.14	
2023-02-29	224349.14	
2024-02-29	224349.14	قيمة التنازل
2024-08-28	3997000	
المجموع	2383386.39	

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الاهتلاك، الملحق رقم (04).

5-2-**انتهاء العقد**:من بين شروط نهاية القرض الإيجاري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-ما يلي:

- تمليك العتاد المؤجر عند استوفاء كامل الدفعات وعدم توفر أي خيار أخر للمستأجر؛
- في حالة التأخير في دفع أقساط القرض يتم إرسال إشعارات الى الفلاح؛
- أما في حالة الفشل في التسديد سيتم حجز الضمانات والمباشرة في إجراءات المنازعة.

المطلب الثاني: دراسة حالة قرض فلاحي متعثر في بنك بدر وكالة تبسة-488-.

بعد عرض عام في المطلب السابق حول النشاط التمويلي للقروض الفلاحية، القرض الإيجاري بصفة خاصة، قرض التحدي والقرض الرفيق بصفة عامة، سنحاول في هذا المطلب تسليط الضوء على حالة قرض فلاحي متعثر، ودراسة كيفية إدارة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-له.

أولا- تقديم بطاقة فنية حول حالة قرض فلاحي متعثر تم منحه:

في مايلي سيتم إتباع أحد القروض المتعثرة بداءا بخطوات منح القرض إلى غاية الإجراءات المتخذة لتحصيليه.

- إجراءات منح القرض: من بين الملفات المقدمة تم إختيارالملف الأتي

تقدم عميل (.....) بطلب قرض إستثماري متوسط الأجل، لمدة 05 سنوات، يقدر القرض بمبلغ 834600000 دج، المسجل بالسجل التجاري للجزائر العاصمة، سحب رقم11640، مقرها

الإجتماعي الجزائر العاصمة، 14 شارع العقيد عميروش، والممثلة من طرف السيد عوايطية أحمد حسين.

- بعد الإستلام عن الزبون وتقديم ملف القرض[1] ، والدراسة الأولية لملف القرض تتم الدراسة التحليلية للملف على مستوى الوكالة التي تأخذ بعين الإعتبار كل جوانب المشروع، وتتضمن هذه الدراسة تحليل مختلف الوثائق الإقتصادية والتقنية التي يحتوي عليها الملف(الميزانيات المحاسبية، القوائم المالية.....إلخ).

- بعد الإنتهاء من الدراسة التحليلية يتم تقديم دراسة طلب القرض[2] على لجنة القرض، والذي يكون مصادق عليه من قبل القائم بالدراسة على مستوى الوكالة.

- وتنتهي بعد ذلك اللجنة إلى توقيع على محضر لجنة القرض، والتي تتكون منثلاث عناصر على رأسهم مدير الوكالة، بهدف إصدار قرار منح القرض، حيث يتضمن هذا المحضر بالإضافة إلى بعض المعلومات المتعلقة بالزبون، الشروط التي يجب أن يوفرها الزبون(سند لأمر، تأمين ضد المخاطر.....إلخ)

ثانيا- مراحل متابعة منح القرض: بعدما تنعقد لجنة القرض على مستوى المديرية برئاست المدير من أجل إعطاء القرار النهائي بالموافقة أو رفض القرض، وذلك بناءاعلى نتائج الدراسات السابقة، في هذه الحالة تمت الموافقة على منح القرض، وفي المرحلة التالية يتم إبلاغ الوكالة بالقرار وإرسال تصريح بمنح القرض الطلوب.

- كيفية دراسة ملف القرض: بعد إصدار قرار منح القرض، قام البنك بإعلان العميل(....) بأن صلاحية الموافقة على طلب القرض محدودة، مدة صلاحيتها 06 أشهر منذ تاريخ إمضاء العقد، في حالة تجاوز المدة المحددة تلغى الموافقة على منح القرض، وبعد تحقيق الشروط المبنية سابقا تم إستدعاء العميل (....) لتوقيع على إتفاقية القرض[3].

تتضمن هذه الإتفاقية مجموعة من المواد التي تحتوي على الحالات التي يمكن فيها فسخ العقد، بالإضافة إلى تقديم طالب القرض(العميل ....) ضمانات عينية (قطعة أرض) تفاديا لخطر عدم السداد.

---

[1]: الوثائق المطوبة أنظر الملحق رقم 05

[2]: الملحق رقم 05

[3] :الملحق رقم 08

- أخيرا تحصل العميل(.....) على القرض المطلوب لمدة 05سنوات سدده في شكل أقساط كل ثـــلاث أشهر.

والشكل الموالي يمثل نموذج القرض الفلاحي المتعثر بالوكالة

شكل رقم (03): نموذج قرض متعثر بوكالة تبسة-488-.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

قدره ثلاثة وثلاثون مليار دنار جزائري(3300000000000دج)المسجلة بالسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم00/11640ب00،الكائن مقرها الإجتماعي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش ، والممثلة من طرف السيد عوايطية أحسن وحمدي .

المعين في مايلي:"البنك"

من جهة

والسيد(ة): ..... المولود بتاريخ.....بالشـــريعة ولايـــة تبســـة الســـاكن بحـــي .....(الاسم ،اللقب أو عنوان الشركة،العنوان، المقر الإجتماعي ،الصفة القانونية وذلـــك حسب الحالة.....إلخ).

المعين في مايلي: "المقترض"

من جهة أخرى

نوع القرض: قرض متوسط الأجل

مبلغ القرض: 834600000دج

مدة القرض: 96شهرا

المصدر: معلومات مقدمة من طرف وكالة تبسة-488-.

من خلال النموذج يتضح جميع المعلومات المتعلقة بالقرض (مدته، طبيعته، صحة القرض)،وكذلك المعلومات المتعلقة بالعميل (.....)، والتي تم دراستها خلال منحه ملف القرض ببنك بدر وكالة تبسة488-.

ثالثا- مراحل دراسة ملف القرض والإحتياطات المتخذة من قبل الوكالة:

في هذه المرحلة تم تحريرجدول يبين فيه الإستحقاقات القادمة الخاصة بالشهر، وبعد ذلك تم إعلان العميل(.....) بالقسط الذي سيستحق ودعوته لإتخاذ إحتياطاته اللازمة لسداد، سواء بإستخدام الهاتف او بمراسلة تتضمن الإشارة إلى المبلغ وتاريخ إستحقاقه والمدة المتبقية لإستحقاق المبلغ.

- في حالة عدم تجاوب العميل(....) مع دعوة البنك لسداد و وصول الدفعة الأولى لسداد تم إعلان العميل(....) في 08 أيام قبل وصول ميعاد التسديدعن طريق إشعار، ولم يسددالعميل(.....) ماعليه خلال ثلاثة أيام فأرسل له البنك إعذار أولي[1].

- لم يستجب العميل(.....) لطلب البنك بالحضورلتبرير التأخر عن التسديد وإتخاذ الإجراءات اللازمة، قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488- للمرة الثانية بإرسال إعذار إلى العميل قبل المتابعة القضائيةلتقرب من البنك لتسويلة الوضيعة[2].

- ومرة أخري لم يستجب العميل (.....) لطلب البنك مما إستدعى إرسال إعذار للعميل(.....) لدفع مستحقاته عن طريق المحضر القضائي [3],

- بعد هذه الخطوة لم يستجب العميل لتأخر عن التسديد، مما دفع لإتخاذ نفس الإجراءات المتخذة في حالة التأخر السابق مع إعلان حجز ما لي المدين عند الغير.

- وفي الخطوة التالية لم يستجب العميل لتبرير التأخر عن السديد، فتم إصدار قرار بتنفيذ الحجز[4].

- ونظرا لتعذر وجود حل عن طريق التسوية الودية أو إعادة جدولة القرض،وعدم جدية صاحب المشروع (العميل) أصدرت اللجنة قرار باللجوء إلى القضاءمن أجل تحقيق الضمانات ووتحصيل القرض.

حيث يتم الإعلان في الجريدة عن الحجز،وفي هذه المرحلة يتم الإعلان عن المزاد العلني على العتاد لبيعه،وذلك من أجل تحصيل مبلغ القرض.

---

[1] أنظر الملحق رقم 11
[2] : أنظر الملحق رقم. 12
[3] : أنظر الملحق رقم. 13
[4]) : أنظر الملحق رقم. 14

المطلب الثالث: تقييم السياسة الإقراضية لبنك بدر وكالة تبسة-488-.

سيتم التعرض في هذا المطلب الى كيفية إدارة مخاطر القرض الفلاحي من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكاله تبسة-488-، بالإضافة إلى تقييم السياسة الإئتمانية التي تم وضعها من طرف البنك الأم بما يناسب أهدافها وتوجهاتها ومحاولة تحديد نقاط القوة ونقاط الضعف لها.

أولا- تقييم إدارة مخاطر القروض من طرف وكالة تبسة-488-:

بالرغم من كل ما يتخذه البنك من أساليب للسيطرة على مخاطر القروض قبل وأثناء منح القرض، إلا أنه دائما هناك حالات متعثرة لأسباب لم تأخذ في الحسبان عند تقديم القرض أو القصور في تطبيق أساليب السيطرة على مخاطر القروض، وعندها تظهر مشكلة للقرض، فعلى البنك ان يتخذ اللازم لتقليل الخسائر المحتملة الى أقل حد ممكن من خلال:

- مطالبة البنك بترك أرصدة تعويضية من العميل وذلك على شكل ودائع لتجنب السداد؛
- المتابعة الفعالة وتغطية ومراجعة الإيداعات ومراجعة الميزانية؛
- إكتشاف حالات تأخر العمل في تقديم القوائم المالية وتغيير علاقة العميل مع البنك، ونقص أرصدة الودائع وإرتفاع المخزون وعدم الإنتظام في السداد.

ثانيا- تقييم السياسة الإقراضية:

السياسة الإئتمانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-، مكونات خاصة تم وضعها من طرف البنك الأم تتجسد من خلال إبراز نقاط القوة والضعف لها.

1- **نقاط القوة**: من خلال دراسة السياسة الإئتمانية لوكالة بدرتبسة-488- يمكن حصر نقاط القوة في ما يلي:

- وجود مصلحة خاصة بالقروض تتكون من رئيس المصلحة وعدد الموظفين على مستوى الوكالة تهتم بتنفيذ الإجراءات والتعليمات المتعلقة بالقروض، مما يبين حرص البنك على تقديم قروض تضمن إسترجاعها بكافة فوائدها؛
- تشكيل لجنه لدراسة ملفات القروض على مستوى كل من الوكالة المحلية للإستغلال وكالة تبسة-488- و المجمع الجهوي للإستغلال وكالة تبسة-488-، وذلك لدراسة الملفات والإلمام بجميع الجوانب قبل اتخاذ قرار منح القرض خلال المداولات التي تتسم بالسرية؛
- تحديد إجراءات وخطوات منح القروض واضحة، والتي تتم على ثلاث مراحل أساسية من إستقبال ملف القرض إلى إتخاذ قرار منح القرض أو رفضه من طرف لجنه القرض؛

- وجود نظام معلومات خاص بالإئتمان يقوم بمعالجة البيانات الخاصة بالقرض، بالإضافة إلى البيانات الخاصة بالمنازعات القضائية للقروض المتعثرة.

2- **نقاط الضعف**:

رغم وجود نقاط قوة تحسب لصالح السياسة الإئتمانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488- إلا أنها لا تخلو من نقاط ضعف يمكن ذكر أهمها في الآتي:

- مشاركة البنك مع خزينة الدولة في منح قروض تدعيم الشباب، الأمر الذي يؤدي بإدارة البنك إلى عدم إتباع السياسة الإئتمانية لها من حيث إجراءات منح القروض، فتصبح القرارات الإئتمانية تتخذ على أساس قرارات سياسية صادرة من الدولة؛

- عدم إتخاذ قرار منح القروض وتدعيم الشباب على أساس دراسات مالية واقتصادية، مما يؤدي الى إمكانية الوقوع في مشكلة القروض المتعثرة؛

- عدم المشاركة مع بنوك أخرى في تقديم القروض كبيرة الحجم، مما يؤدي إلى تضييع فرص ثمينة كانت من الممكن أن تزيد من ربحيته وقدرته التنافسية؛

- رغم وجود نظام معلومات إئتماني يعالج المعلومات المتعلقة بالقرض، إلا أنه يشكو من نقص يتمثل في إهماله للجانب المتعلق بالإستعلام عن العملاء ومعالجة هذه البيانات.

خلاصة الفصل:

تنطوي عملية منح القروض البنكية على قدر كبير من المخاطرة والتي تعتبر مألوفة في العمل البنكي، ولقد بين هذا الفصل مختلف هذه المخاطر والكشف عن حالات تعثر القروض البنكية الممنوحة، والتطرق الى أهم أسباب التعثر ومعالجتها. لكن هذا غير كافي للتحكم في المخاطر، إن لم تكن مدعمة بطرق تكون أداة فعاله تساعد البنك على تقدير المخاطر قبل حدوثها، وليس إنتظار حدوثها ومعالجتها، ومن بين هذه الطرق التقليدية المتمثلة في النسب المالية التي تساعد على إعطاء صورة للوضعية المالية للمؤسسة، ومع التطور الإقتصادي بدأت دراسات مالية لمواجهة هذه المخاطر التنبؤ بها عن طريق طرق إحصائية حديثة، كما من أهمها طريقة القرض التنقيطي.

الخاتمة العامة

خاتمة :

على الرغم من تزايد الخدمات البنكية المتقدمة التي تقدمها البنوك التجارية خاصة بزيادة التطور التكنولوجي تبقى عملية منح القروض البنكية في قمة تلك الخدمات، لأنها تمثل نشاطها الأساسي من جهة، والغاية من وجودها من جهة أخرى.

لذا أصبح الرجل البنكي ملزما على البحث عن الأساليب والطرق التي من شأنها أن تعطي جانب من الطمأنينة على مصير القروض الممنوحة، وكانت الأساليب التقليدية في دراسة ملف القرض وتحليل الوضعية المالية بين الأمور التي يعتمد عليها في محاولة التحكم في المخاطر التي تنتج عن عملية منح القروض، وفي هذا الوضع تصبح البنوك التجارية مجبرة على تقدير تلك المخاطر بهدف معرفة فرص النجاح من جهة وحصر عناصر التهديد التي ستواجهها مستقبلا من جهة أخرى.

فكان الهدف من هذه الدراسة هو توضيح مفاهيم أساسية مرتبطة بالقروض البنكية عامة وبالقروض الفلاحية خاصة ،والإعتبارات والإجراءات والخطوات الواجب إتباعها لتفادي مخاطر تلك القروض وتسليط الضوء على طرق التي تساعد في التنبؤ بهذه المخاطر وتقليصها إلى أدني حد.

لهذا فقد تم صياغة الإشكالية المتعلقة بموضوع البحث على النحو الموالي:

- كيف تتم إدارة مخاطر القروض الفلاحية على مستوى بنك BADR تبسة -488-

وإنطلاقا من الإشكالية السابقة والفرضيات التي بنيت عليها الدراسة وتحقيق الهدف المنشود منها، فقد تم تقسيم البحث الى جزئيين، جزء نظري وجزء تطبيقي وسيتم من خلال الخاتمة العامة عرض نتائج إختبار الفرضيات ثم النتائج العامة والإقتراحات.

اولا- اختبار الفرضيات :

- **بخصوص الفرضية الأولى**: كانت تور حول كيفية تحليل مخاطر القروض الفلاحية وأدوات قياسها.

حيث تبين فعلا أنه من بين الطرق والأدوات المستخدمة لقياس مخاطر القـــروض الفلاحيـــة الطريقـــة النسب المالية وطريقة التنقيط كدراسة مالية لملف القرض وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى.

- **بخصوص الفرضية الثانية**: والتي كانت تدور حول المعايير والإجراءات المعتمدة في دراسة طلبات القروض الفلاحية ، وأليات التحوط من مخاطرها على مستوي بنك الفلاحة والتنميـــة الريفيـــة وكالـــة تبسة-488-.

تبين فعلا أنه من أهم المعايير والإجراءات والأليات المعتمدة توفير الضمانات كإجراء وقـــائي تفاديـــا لمخاطر عدم السداد على مستوى هذه الوكالة، وهذا مايؤكد الفرضية الثانية

- **بخصوص الفرضية الثالثة**: التي كانت تدور حول مدى فعالية إدارة مخاطر القروض على مســـتوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-.

تبين أن البنك ملزم بإتخاذ سياسة إقراضية فعالة وناجحة لإدارة هذه المخاطر، وهـــذا مايؤكـــد صـــحة الفرضية الثالثة.

ثانيا- نتائج البحث:

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة الإحاطة بإحدى أكبر التحديات التي تواجه البنوك التجارية فـــي أداء دورها في هذه البيئة الحديثة والخطرة، المتمثلة في المخاطر البنكية التي تعد أكبر هاجس تعـــاني منـــه هذه البنوك ،ولقد توصلنا من خلال هذا البحث الى النتائج الموالية:

- تعتبر القروض البنكية من أهم الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية والتي تعتمد في ذلك على أموال المودعين بشكل كبير.

- هناك عدة محددات ومعايير وجب على البنك مراعاتها وإحترام مختلف مراحل عملية إتخاذ القـــرار وتوخي الحذر والدقة لكل مرحلة للوصول لإتخاذ القرار السليم بمنح القرض.

- إن عنصر المخاطرة ملازم لعملية الإقراض، وبالتالي لا يمكن إلغاؤها نهائيا وإنما تقليلها الى أدنـــى حد ممكن.

- يجب على البنك القيام بمتابعة فعالة لعملية إستخدام القرض وتطورات الحالـــة الماليـــة للمقتـــرض للكشف عن حالات التعثر المالي قصد معالجتها.

- مخاطر عدم تسديد القروض البنكية نوع من أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك ،والتي تعتبر من أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك وأشدها خطورة وأكثرها تأثيرا على ربحيتها وإستمراريتها.

- تنشأ مخاطر عدم السداد نتيجة أسباب تتعلق بالبنك نفسه، أسباب تتعلق بالمقترض وأســـباب تكـــون خارج سيطرة المقترض.

- من بين الوسائل الوقائية التي يستنجد بها البنك في التقليل من مخاطر عدم السداد أســـلوب تقليـــدي يعتمد على التحليل المالي، فهو بمثابة تشخيص للحالة المالية بإستخدام وسائل مختلفـــة تبعـــا الأهـــداف المتوخاة من هذا التحليل.

- تقوم البنوك التجارية الجزائرية بصفة عامة،و بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-بصفة خاصة بمنح أنواع مختلفة من القروض البنكية.

- تحقيق الوكالة محل الدراسة العديد من الإجراءات والخطوات للوصول لإتخاذ قـــرار ســـليم بمـــنح القرض البنكي المطلوب.

ثالثا- الاقتراحات:

في ظل النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم الإقتراحات التالية:

- وجب على البنوك الجزائرية مواكبة التطورات بتطوير الأليات والتقنيات لمواجهة المخاطر التي تفرضها سرعة الحياة الإقتصادية.

- تعزيز نظام الرقابة الداخلية والمتابعة الجيدة والكاملة للقروض الممنوحة.

- تطوير شبكة الإتصالات بين البنوك وخاصة فيما يتعلق بمركز المخاطر والعملاء المستثمرين، وذلك من خلال نظام الإعلام الألي والبرمجيات الكفيلة بمعالجة المعطيات وتدريب الإطارات البنكية وتحفيزهم والرفع من كفاءتهم المهنية.

رابعا - افاق البحث:

رغم الجهود المبذولة في إعداد وإتمام هذا البحث إلا أنه لا يخلو من النقائص، لهذا يفـــتح المجـــال أمام الزملاء الطلبة لتناول هذا الموضوع من منظور أخر، كما ينوه أنه أثناء دراسة الموضـــوع، تـــم التطرق إلى العديد من النقاط المهمة التي قد تكون مواضيع بحوث مستقبلية.

- الطرق الحديثة التي تساعد على التحكم بصورة أكثر في المخاطر المساعدة على إتخاذ قـــرار مـــنح القروض.

- تعزيز نظام الرقابة الداخلية داخل البنوك التجارية والمتابعة الجيدة والكاملة للقروض الممنوحة.

قائمة المصادر والمراجع

أولا – الكتب:

1 - أحمد غنيم (2002)، **صناعة القرار الإئتماني والتمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك**، مطبعة المستقبل، ط2.

2 - اسام هلال مسلم القلاب(2009): **التأجيرالتمويلي-دراسة مقارنة،طبعة 1،الراية للنشر والتوزيع**،عمان ،الأردن.

3 - أسامة سلام عزمي وموسى سفيري نوري (2010): **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد للنشر، عمان، ط2.

4 - ألان أوربخ إيان جليدون (2008): **إدارة المخاطر** دار المريخ للنشر، الرياض.

5 - الطاهر لطرش (2003): **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

6 - برايال كوبل (2006): **تحديد مخاطر الائتمان**، دار الفاروق للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1.

7 - حمزة محمود الزبيري (2000): **إدارة المصارف إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان**، مؤسسة الوراق عمان ط1.

8 - خلف بن سليمان بن خضر النمري(1995): **التنمية الزراعية في ضوء الشريعة الإسلامية**، ج2، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، الأردن.

9 - دريد كامل آل شبيب (2010): **إدارة البنوك المعاصرة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان.

10- رابح الزبيري (2005): **حدود ودعم الدولة في السياسة الزراعية في مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 05، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

11- زياد رمضان ومحفوظ جودة (2003): **الإتجاهات المعاصرة في البنوك**، دار وائل عمان، ط2.

12- سالم النجفي (1987): **التنمية الاقتصادية الزراعية**، ط2، جامعة الموصل، العراق.

13 - سمير عبد العزيز عثمان (2003): **دراسة جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق**، دار الجامعة ،الإسكندرية.

14 - صادق راشد الشهري (2009): **القروض المتعثرة في المصارف وأثارها على الأزمات المالية**، عمان، الأردن.

15 - عاطف جابر طه عبد الرحيم (2008): **تنظيم إدارة البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية .

16 - عبد الجليل بوداح (2002): **معالجة موضوع المخاطر في مجال منح القروض البنكية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 18.

17 - عبد الحميد محمد الشواربي (2002): **إدارة المخاطر الإئتمانية من وجهة النظر المصرفية القانونية**، منشأة المصارف، الإسكندرية .

18 - عبد الغفار الحنفي وعبد السلام أبو قحف (2004): **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية.

19 - عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي (2008)، **أساسيات إدارة المخاطر المالية**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة.

20 - عبد المطلب عبد الحميد (2000): **البنوك الشاملة عملياتها وإداراتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر.

21 - عبد اللطيف بن أشهنر(1982): **التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط** ، دون بلد النشر.

22 - علا نعيم عبد القادر وآخرون (2009): **مفاهيم حديثة في إدارة البنوك**، دار البداية للنشر والتوزيع، عمان.

23 - علي محمود فارس وآخرون (2005) : **أسس الأقراض الوراغي والتعاوني**، منشورات جامعة عمر المختار، الدار البيضاء ليبيا.

24 - فريد راغب النجار (2000): **إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة**، مؤسسة شباب الجامعة، دون بلد النشر.

25 - محمد العجلوني(2010): **النبوك الاسلامية واحكامهاومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة عمان.

26 - محمد محمود عطوة يوسف وعصام الدين البرعي (2007): **إقتصاديات النقود والبنوك** الدار الجامعية، الإسكندرية .

27 - محمد سعيد أنور سلطان (2005): **إدارة البنوك**، الدار الجامعية، الجديدة، الإسكندرية مصر.

28 - مصطفى رشيدي الشيحي (1999): **النقود والمصارف والإئتمان**، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية .

29 - مصطفى رشدي شيعة(1985):**الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر.

30 - ميز إبراهيم هندي (1997): **الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل** ،دار المصارف، الإسكندرية .

31 - هاني جزاع إ'رتيميه وسامر محمود عكور، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد، الأردن.

ثانيا – الرسائل والأطروحات الجامعية:

32 - حمدي باشا وليد (2014/2013): **دور السياسة الإئتمانية لتمويل القطاع الفلاحي**، مذكرة لنيل شهادة ماجستير باتنة، الجزائر، غير منشور.

33 - شويحي هناء (2012-2013): **آليات التمويل الفطاع الفلاحي في الجزائر**، دراسة تحليلية وتقيمية، مذكرة لنيل شهادة الماستير، جامعة بسكرة، الجزائر، غير منشور.

34 - صالحي ناديةوناصري عرجونة (2018): **دور القروض الفلاحية في تحقيق التنمية الريفية** ، مذكرة لنيل شهادة ماستر ،علوم إقتصاديةوعلوم تجارية.

35 - عبد القادر بريش (2005-2006): **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.

ثالثا- المؤتمرات والملتقيات والمداخلات:

36 - أبن سمينة دلال،وبن سمينة عزيزة(2006): **مداخلة بعنوان سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية، ملتقى دولي حول" سياسات التمويل وأثرها على اقتصاديات المؤسسات، جامعة بسكرة، يومي 21-22** نوفمبر 2006.

37 - آبن سمينة دلال (2006):، **سياسات التمويل وآثرها على الإقتصاديات والمؤسسات**، الملتقى الدولي في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

38 - محمد بوهزة(2009): **إدارة المخاطر الإئتمانية في ظل الأزمات والمستقبل النظام المصرفي العالمي** ،مداخلة ضمن الملتقى الدولي ، الأزمة العالمية الاقتصادية والحولية والحوكة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009.

رابعا – المواقع الإلكترونية:

39 - على الساعة: 18.00 بتاريخ 15-02-2018 http:// www.minagri dz/ sama/egiepmda. gtm

الملاحق

الملحق رقم 01: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية (الأم)

1.3 Présentation de l'organigramme de la BADR :

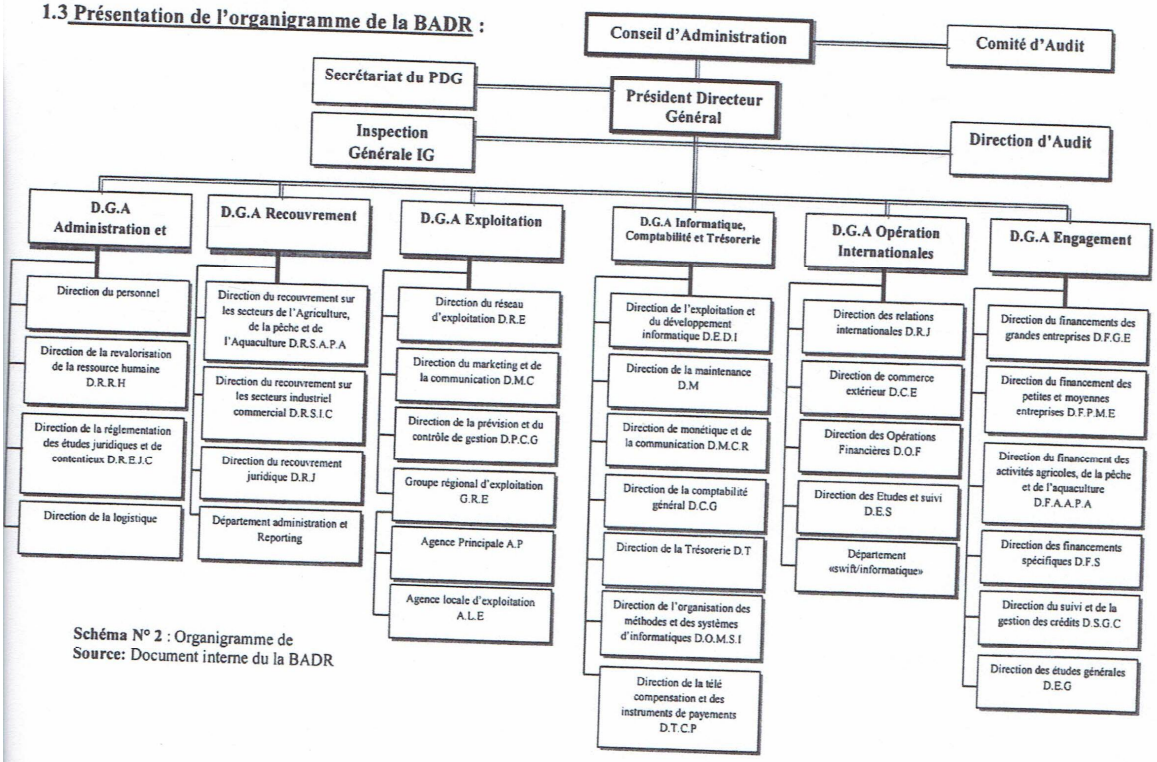

Schéma N° 2 : Organigramme de
Source: Document interne du la BADR

الملحق رقم 02: قرض التحدي

Le Crédit d'investissement « ETTAHADI »

Il s'agit d'un Crédit d'investissement partiellement bonifié, destiné aux nouvelles exploitations agricoles et d'élevage ou aux projets implantés sur des terres agricoles non exploitées, relevant de la propriété privée ou du domaine privé de l'Etat.

Caractéristiques du crédit ETTAHADI

•Il s'agit d'un Crédit d'investissement partiellement bonifié, destiné aux nouvelles exploitations agricoles et d'élevage ou aux projets implantés sur des terres agricoles non exploitées, relevant de la propriété privée ou du domaine privé de l'Etat.
•Au delà de ce montant, ils sont libres de négocier les crédits auprès de la BADR dans le cadre de la législation en vigueur.
•Les projets validés et remplissant les conditions d'admissibilité auprès des structures habilitées du Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural et/ou de l'ONTA doivent répondre aux exigences suivantes :
-La viabilité du projet et sa durabilité.
-La rentabilité financière du projet.
-La capacité de remboursement.

Les domaines concernés par le crédit ETTAHADI sont

-Création, équipement et modernisation de nouvelles exploitations agricole et ou d'élevage.
- Renforcement des capacités de production de celles existantes et insuffisamment valorisées.
-Les entreprises économiques qui concourent à l'intensification, la transformation, la valorisation de produits agricoles et d'élevage nécessitant des besoins de financement (crédit fédératif) à moyen
terme.
-Les intérêts sont pris en charge par le Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural sur le FNDIA comme suit :
•Prise en charge de la totalité des intérêts par le MADR quand la durée de remboursement du crédit ne dépasse pas 3 ans.
• Le bénéficiaire du crédit aura à payer 1 % d'intérêt quand le remboursement est effectué entre 3 et 5ans.
•Le bénéficiaire du crédit aura à payer 3 % d'intérêt quand le remboursement est effectué entre 5 et 7ans.
•Au-delà de cette période, le bénéficiaire aura à rembourser l'intégralité du taux d'intérêt du crédit.
•Tout bénéficiaire du crédit ETTAHADI qui rembourse aux échéances arrêtées ci dessus ouvre droit à un autre crédit de même nature.
•Pour les exploitations de moins de 10 ha, le bénéficiaire du crédit ETTAHADI, ouvre droit à un accompagnement personnalisé, si nécessaire, assuré par l'EAGR, pendant la phase de valorisation des terres.
•La prise en charge des frais induits par cet accompagnement est assurée par le MADR sur le FDRMVTC.
•L'acte de concession constitue auprès de la BADR, une hypothèque en tant que garantie pour le crédit octroyé.

Le Crédit agricole « R'FIG »

Il s'agit d'un crédit d'exploitation totalement bonifié destiné au financement des agriculteurs et éleveurs, activant à titre individuel, organisés en coopératives ou en groupements économiques.

Les bénéficiaires de ce crédit sont

- Les agriculteurs et les éleveurs, à titre individuel ou organisés en coopératives, groupements, associations, ou fédérations.
- Les fermes pilotes.
- Les entreprises économiques qui concourent à l'intensification, la transformation, la valorisation et le stockage des produits agricoles.

Caractéristiques du crédit RFIG

- C'est un crédit d'une durée de 2 années.
- La couverture totale des charges d'intérêts est prise en charge par le Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural sur le FNRPA.
- Tout bénéficiaire du crédit RFIG qui rembourse entre 6 et 24 mois ouvre droit, à la prise en charge de la totalité des intérêts par le MADR et à un autre crédit de même nature pour la période suivante.
- Tout bénéficiaire du crédit RFIG qui ne rembourse pas à l'échéance de deux années perd le droit de payement des intérêts par le MADR et le supportera lui même.

Domaines couverts par le crédit RFIG

Crédit de campagne :

- Acquisition d'intrants nécessaires à l'activité des exploitations agricoles (semences, plants, engrais, produits phytosanitaires...).
- Acquisition d'aliments pour les animaux d'élevage (toutes espèces) de moyens d'abreuvement et de produits médicamenteux vétérinaires.
- Acquisition de produits agricoles à entreposer dans le cadre du système de Régulation des Produits Agricoles de Large consommation « SYRPALAC ».
- Travaux culturaux, moisson-battage.

Documents à fournir

- Une Demande de crédit.
- L'acte de propriété, titre de concession ou bail de location.
- La carte d'agriculteur ou d'éleveur délivrée par la Chambre Nationale de l'Agriculture.
- La situation fiscale et parafiscale.
- Une facture pro-forma .
- Le plan de production valorisé.
- Le budget de trésorerie prévisionnel de la campagne.
- Une attestation de non endettement délivrée par la CNMA ou d'une autre banque.

Le Crédit « R'FIG FEDERATEUR »

Il s'agit d'un crédit d'exploitation totalement bonifié destiné au financement des entreprises économiques organisées en sociétés commerciales ou en coopératives, activant dans la filière de transformation, de stockage et/ou de valorisation des produits agricoles.

Domaines couverts par le crédit « R'FIG FEDERATEUR »

- Transformation de la tomate industrielle.
- Production de lait.
- Production de céréales.
- Production de semences de pomme de terre.

•Unités de fabrication de pâtes alimentaires et couscous.
•Conditionnement et exportation de dattes.
•Production d'olives de table et d'huile d'olive.
•Production de miel.
•Production de produits de terroirs.
•Création d'unités d'élevage et centres d'engraissement.
•Insémination artificielle et transfert d'embryons.
•Abattage avicole et découpe.
•Commercialisation, stockage, conditionnement et valorisation des produits agricoles.
•Production et distribution de petits outillages agricoles, irrigation, serres

Le Crédit « R'FIG EXPORT »

•Il s'agit d'un crédit d'exploitation totalement bonifié destiné au financement des unités de conditionnement et d'exportation de dattes.

Documents à fournir

•Une demande de financement.
•Les trois derniers bilans fiscaux + une situation comptable intermédiaire.
•Rapport du commissaire aux comptes (si obligation).
•Bilan et TCR prévisionnels.
•Etat des stocks et des créances.
•Le plan de trésorerie.
•La situation fiscale et parafiscale.
•Tout autre document exigé

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

STRUCTURE EMETRICE	DIRECTION GENERALE	A REPERTORIER « ENGAGEMENTS »
NATURE DU TEXTE	Décision Réglementaire	
N° D'ORDRE	11/08	
DATE D'EMISSION	03 AVR 2008	
OBJET	DECISION REGLEMENTAIRE PORTANT MISE EN PLACE DU FINANCEMENT PAR CREDIT-BAIL (LEASING)	

Le Président Directeur Général,

- Vu les statuts de la BADR, du 28 Février 1989, modifiés et complétés en date du 31 Mai 2001 ;
- Vu la Décision Réglementaire de 2003 régissant le fonctionnement et la constitution du comité de crédit,
- Vu la résolution de l'Assemblée Générale du 21 Mai 2006 portant nomination de Monsieur Boualem DJEBBAR en qualité d'Administrateur de la Banque de l'Agriculture et du Développement Rural ;
  Vu les résolutions du Conseil d'Administration, en Mai 2006, portant élection de Monsieur Boualem DJEBBAR en qualité de Président Directeur Général de la Banque de l'Agriculture et du Développement Rural et délégation de pouvoirs ;
- Vu l'instruction de la Banque d'Algérie N° 7-05 du 11/08/2005 modifiant et complétant l'instruction N° 70/92 relative à la centralisation des risques bancaires et des opérations de Crédit-Bail ;
- Vu la Décision Réglementaire portant organigramme de la Direction Générale Adjointe Engagements 16/2007 du 08/08/2007.

En vertu des pouvoirs qui lui sont conférés,

DECIDE

ARTICLE 1 - DE L'OBJET

La présente Décision Réglementaire (DR) a pour objet de mettre en place le financement par crédit bail financier et de définir ses modalités pratiques d'octroi, de gestion et de recouvrement.

ARTICLE 2 - DE LA DEFINITION

Le crédit-bail mobilier objet de la présente Décision Réglementaire est une opération financière et commerciale, mettant en relation la Banque avec des opérateurs économiques, dans le cadre d'un contrat de location des biens rentrant directement dans la réalisation de projets d'investissement.

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural - S.P. 17, Bd Colonel Amirouche - ALGER - Tél : 64 72 04 à 70 - 72 72 88 - 72 72 50 - Telex 65978
www.badr-bank.net

La banque est le **crédit-bailleur** et le client est le **crédit-preneur**.

Le contrat de crédit-bail prévoit le transfert au locataire de tous les droits, obligations, avantages, inconvénients et risques liés à la propriété du bien financé.

ARTICLE 3 – DE LA CLIENTELE ELIGIBLE AU CREDIT BAIL

Le produit s'adresse à tous les opérateurs économiques projetant d'investir dans une activité économique rentable et cadrant avec la nouvelle politique de financement de la Banque.

ARTICLE 4 -DES CARACTERISTIQUES DU PRET

a) Montant du crédit

Le crédit peut atteindre 100% du coût des équipements à acquérir. Mais et plus généralement une participation du **crédit-preneur** est requise à hauteur de 20% à 30% du coût global. Cette participation est versée préalablement sous forme de loyers payés d'avance.

b) Durée de location

Le crédit-bail est octroyé sur une durée de **3 à 5 ans** avec ou sans différé, et ce, en fonction de la nature l'investissement.

c) Autofinancement

Lorsque l'opération de crédit bail est réalisée sans intervention de l'aide publique, la banque exige au client le versement de 20% à 30% du coût global sous forme de loyers payés d'avance et représentant l'autofinancement du coût des équipements à acquérir.

Dans le cadre des projets soutenus par les pouvoirs publics, l'apport personnel est calculé à raison de 10% du coût brut du projet ; la subvention accordée vient en déduction de la base de calcul des loyers. (Base de Calcul des Loyers = Coût total du projet – Autofinancement- Subvention)

d) Le différé

Un différé de **six (06) mois à un an** peut être accordé au client, en fonction de la nature et de la typologie du projet.

e) Périodicité de remboursement :

Mensuelle, trimestrielle, semestrielle ou annuelle, en fonction du type d'activité et selon une périodicité convenue entre les parties liées au contrat de crédit-bail.

2

f) Modalités de remboursements :

L'échéance (loyer) du crédit-bail est déterminée, selon un mode linéaire ou dégressif.

g) Le taux d'intérêt :

Le taux est fixé à 9 % T.T.C. /an

h) Les intérêts intercalaires :

Sont ceux fixés par les conditions générales en vigueur en fonction des clauses conventionnelles du prêt.

i) Garanties

- Versement au préalable en compte des loyers requis d'avance,
- Enregistrement du contrat liant les deux parties crédit bailleur/crédit-preneur,
- Caution personnelle du dirigeant et celle des associés ;
- Garantie éventuelle donnée par F.G.A.R, C.G.C.I, ... ;
- D.P.A.M.R ;

ARTICLE 5 – DE LA CONSTITUTION DU DOSSIER :

a) Dossier relatif à la P.M.E

Demande de location du matériel ou équipement en crédit-bail remplie par le client (annexe 1) ;
- Registre de commerce ;
- Statuts et pouvoirs de signature ;
- Extrait de rôle ;
- Etude technico-économique du projet ;
- Bilans certifiés et tableaux de comptes de résultats des trois (03) dernières années pour les entreprises en exercice ainsi que, la situation comptable de l'année en cours ;
- Bilan d'ouverture et tableaux de compte de résultat prévisionnel sur cinq (05) ans pour les entreprises en création ;
- Facture- pro forma des équipements objet de la demande ;
- Toute autorisation obligatoire à délivrer par les organismes compétents.

b) Dossier relatif à l'activité agricole

- Demande de location du matériel ou équipement en crédit-bail remplie par le Client (annexe 1) ;
- Extrait de naissance original ;
- Certificat de résidence ;
- Photocopie légalisée de la pièce d'identité ;

3

الملحق رقم 05: طلب قرض فلاحي

ETB AIDOUDI AHMED
RC : 2926883 a 06
C.I : 198512030169528
BATIMENT TRAVAUX PUBLICS
CHERIA W. DE TEBESSA

TEBESSA : 07/06/2012

A Monsieur

Le Directeur de L'A-L-E

Agence de Tébessa 488

Objet : Demande de crédit d'Investissement à Moyen Terme.

Monsieur

Pour permettre à mon entreprise de BTP de fiancer l'acquisition d'un nouveau matériel de travaux publics pour le renforcement de l'activité, j'ai l'honneur de vous demander de bien vouloir m'accorder un crédit à moyen terme de 5 années d'un montant de 8.345.669,50 représentant les 70% hors taxes du cout du projet .

Comme il apparait au montage financier je m'engagerai a financier le complément du cout par un apport d'un montant de 4.616.715,15 DA, et aussi je vous propose de donnée comme garantie de votre crédit ; un nantissement et gage de deux véhicules à usage commerciale qui sont évalués à concurrence de 2.300.000,00 DA (deux millions trois cents milles dinars algériens).

Par ailleurs je vous signale que j'ai bénéficié d'un soutien de l'ANDI pour réaliser mon projet cité plus haut.

Pour vous permettre de vérifier la fiabilité de mon projet ; je joigne à cette demande une étude technico-économique attestant de la rentabilité et de fiabilité du projet durant les cinq années à venir, ainsi que les documents demandés par vos soins.

Bref, je reste a votre disposition pour plus d'information ou toutes autres renseignements et conditions exigé par votre institution respecté.

Dans l'attente d'une suite favorable et rapide Veuillez agréer, monsieur le directeur l'expression de nos profonds respects.

Le gérant

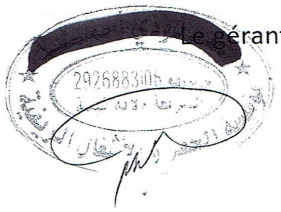

الملحق رقم 06: رخصة منح قرض فلاحي

*GRE TEBESSA*012**
S/D.S.R.C.P
Service : Suivi commercial et Comex.

TEBESSA LE 23/10/2016

Objet : *Compte rendu de visite sur site*

La relation : AIDOUDI AHMED
N°CPT : 488-010247
Activité : ETBPH

*La visite effectuée le **20 Octobre 2016** au niveau du site de la relation AIDOUDI AHMED située à CHERIA a permis à la mission de constater ce qui suit :*

1) *la présence du concerné [redacted]*
2) *Camoin (avec carte grise non gager au profit de la BADR) et chargeuse (avec récépissé dont la date de validité est expiré) l'objet de notre financement on bon état.*
3) *manque gage et nantissement du matériel roulant l'objet de notre financement et sur ce sujet le gérant nous confirme que ce problème ayant pour cause du retard enregistré par le notaire.*
4) *Manque assurance du matériel roulant (camion +chargeuse)*

Aussi la relation nous a informés que leur perspective :

- *paiement de l'échéance de 31/03/2017 pour un montant de 1.561.884.35 DA*
- *compléter les démarches de nantissement dans les meilleurs délais possible.*

Nous attirons votre attention qu'après la communication avec la relation nous avons sensibilisé une contradiction concernant la concrétisation des garanties (gage et nantissement du matériel roulant)

BENGHIDA Djamel
Chef de Service Suivi
Recouvrement

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL
G.R.E. TEBESSA
012

الملحق رقم 07: تابع للملحق رقم 06

ME 117 FAX NO. :021606807 1 Dec. 2013 11:39 P1

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

"AUTORISATION D'ENGAGEMENT"

(ANNEXE 5 DU MANUEL DE GESTION DES CREDITS)

Date 27/11/2013 N°...

Organe de décision (1) : DFPME
Structure émettrice (2) : DFPME
N° Compte : 488-010247
Agence domiciliataire : Tebessa (488)
Groupe d'appartenance : /

Date du Comité : 25/11/2013 PV n°47
Emprunteur : ETBPH AIDOUDI Ahmed
Activité : ETBPH
GRE : Tebessa (012)
CRE : « / »

	Type de prêt ou de crédit	Montant "4"	Validité "5"	Limite Utilisat. "6"	Durée Amort. "6"	Différé Partiel "7"	Différé Total "7"	Taux / marge "7"	Taux Comm. Engagt.
1	C/Avan.Reten.Garantie m/100%	266.738	MLV	/	/	/	/	/	Selon taux en vigueur
2	CMT (70%) partiellement bonifié (Type 11-40)	8.346.000	/	12 mois	03 ans	02 ans	/	/	

Cette autorisation annule et remplace les précédentes

Garanties bloquantes
- Souscription à la garantie CGCI ;
- Gage des deux véhicules à usage commercial dont dispose la relation ;
- PREG Cautions de 266.738 DA ;
- Chaine de billets à ordre.

Réserves bloquantes
- [illegible] 20% en numéraire soit DA 3.576.385;
- Engagement notarié de nantissement et/ou gage du matériel à financer ;
- Situations fiscale et parafiscales récentes (apurées et/ou accompagnées d'échéanciers de remboursement) ;
- Convention de prêt.

Garanties non bloquantes
- Nantissement et/ou gage du matériel à financer.

Réserves non bloquantes
- DPAMR (+ CAT-NAT).

Observations :
- Le crédit en ligne (1) n'est repris qu'à titre indicatif et ne constitue pas une nouvelle autorisation.
- [illegible] n'entrent en hors taxe, la TVA et la taxe sur les véhicules neufs sont à la charge du client ;
- La convention de prêt doit être enregistrée auprès de l'inspection d'enregistrement ;
- La mise en place de nos concours est subordonnée au recueil et validation des réserves ci-dessus ;
- Le bénéfice de la bonification n'est définitivement acquis qu'en cas de respect scrupuleux de l'échéancier de remboursement.

Réf. AUT.1

(1) Indiquer le comité ayant pris la décision.
(2) Indiquer la structure ayant émis l'autorisation.
(3) Indiquer le nom du groupe auquel appartient le client, au sens de l'instruction 74/94 de la Banque d'Algérie, et indiquer au verso l'engagement total du groupe.
(4) Lorsque le crédit doit servir à l'importation d'équipements, le montant en Dinars est porté à titre indicatif lors de la réalisation, prendre en considération le cours du jour.
(5) A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de campagne.
(6) A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement, la durée d'amortissement comprend la durée du prêt moins la durée du différé.
(7) A servir pour les crédits d'investissement.

Signature (s) Habilitée (s) — LE SOUS DIRECTEUR — DJADA

Banque de l'Agriculture et du Développement Rural S.S. 17, Bd Colonel Amirouche - ALGER Tél. : 64.72.64 à 70 - 72.72.88 - 72.72.90 - Telex 55078

الملحق رقم 08: رخصة منح قرض فلاحي

BADR BANK
GRE TEBESSA 012
ALE CHERIA485

CHERIA LE 28/11/2013

GRE TEBESSA 012
SOUS DIRECTION DES SUIVI DES
RISQUES CREDITS ET PRECONTENTIEUX

REF : OT.A/MB..... ../2013
OBJET/ *DEMANDE DE SAISIE D'AUTORISATION*
AUTI N°325/13 DU 13/10/2013

MR. BAKHOUCHE AHMED B/MEBAREK
CREDIT CLT CNAC

MONTANT : [redacted]
N°C/C: [redacted]
N° C/PRET: [redacted]

Nous vous demandons de saisir l'autorisation d'engagement de notre relation
Sur le module prêt.

Salutations distinguées

LE DIRECTEUR D'AGENCE

COPIE
S/D EXPLOITATION

الملحق رقم 09: اتفاقية القرض

اتفاقيـــــة القـــرض

(ملحق رقم 11 من وجيز تسيير القرض / أفريل 1994)

الموقعين أسفله :

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية

قدره ثلاثة و ثلاثون مليار دينار جزائري (33.000.000.000.00 دج) المسجلة بالسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم 00/11640ب00، الكائن مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش،والممثلة من طرف السيد عوايطية أحسن وحمدي .

- المعين فيما يلي:" البنك ".

من جهـــة

و

السيد(ة): [redacted] المولود بتاريخ : [redacted]

بالشريعة ولاية تبسة الساكن بحي [redacted]

(الاسم،اللقب أو عنوان الشركة ،العنوان، المقر الاجتماعي ، الصفة القانونية و ذلك حسب الحالة .....الخ .

- المعين فيما يلي : " المقترض " .

من جهة أخرى

حيث إتفقا و أقرا على ما يلي :

موضوع الإتفاقية :

بموجب هذه الاتفاقية،يمنح البنك للمقترض المذكور أعلاه قرض الشروط الخاصة و العامة المحددة كما يلي :

1- الشروط الخاصة للقرض :

نوع القرض:	المبلغ :	مدة العقد :	النسبة :
قرض متوسط الاجل مخفض نسبي	8.346.000,00	96 شهرا	% 1,05

الضمانات و الاحتياطات الحاضرة :

- إكتتاب ضمان CGLI

- رهن السيارتين المنفعيتين .

- 266.738.00 PREG دج .

- شهادات الضريبة رسمة الضريبة حديثة و مصافية أو مرفقة بجدول الاملاك .

- إمضاء السندات لامر و إتفاقية القرض

- الضمانات و الاحتياطات غير الحاضرة :

- رهن المنقول لصالح الوكالة BADR 488 ..

- التأمين الشامل المعول للمنقول و إعادة التأمين.

2- الشـــروط العامـــة للقـــرض :

المادة 1 : مبلغ القرض .

- يمنح البنك بموجب هذه الاتفاقية للمقترض قرض مبلغه مبين في الشروط الخاصة .

المادة 2 : موضوع القرض .

بناءا على طلب التمويل المقدم من طرف المقترض،فان القرض موضوع هذه الاتفاقية سيخصص لتمويل المشروع المذكور في الشروط الخاصة ،وهذا تطبيقا لتركيبة التمويل المتفق عليها بين الأطراف.

المادة 3: مدة القرض

- يمنح القرض لمدة ولفترة التأجيل المنصوص عليها ضمن الشروط الخاصة.

- غير انه إذا كان القرض موضوع هذه الاتفاقية لم يسجل بداية الاستهلاك في المدة المحددة ضمن الشروط الخاصة ، فان هذه الاتفاقية تعتبر ملغاة إذا لم يقبل البنك تمديدها.

المادة4:نسبة الفائدة المتغيرة

- أن نسبة الفائدة المطبقة على استعمال القرض متكونة من نسبة قاعدية قابلة للمراجعة دوريا وفقا لشروط البنك السارية المفعول و إضافة إلى النسبة المحددة في الشروط الخاصة.

- تخضع النسبة القاعدية المذكورة ضمن الشروط الخاصة للمراجعة الدورية .

- يتم إخطار المقترض بكل تعديل في النسبة القاعدية و يصرح المقترض بقبول هذا التعديل دون قيد أو تحفظ.

المادة5:الرسوم و العمولات.

- تكون جميع الرسوم و العمولات المرتبطة بمنح و إستعمال القرض على عاتق المقترض ، إلى جانب الرسوم و العمولات الأخرى التي تضاف لاحقا و ذلك طبقا للنصوص التشريعية و التنظيمية.

المادة6: كيفية استعمال القرض.

- إن القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم إستعماله بإدانة حساب القرض المفتوح من طرف البنك لدى الوكالة الموطنة للمقترض تحت الرقم المشار إليه ضمن الشروط الخاصة.

- ترخص إستعمالات القرض حسب إحتياجات التمويل الذي يثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك و كذلك بالإمضاء على السندات لامر.

- إن إثبات القرض و تسديده يكون حسب الكتابات و العمليات المسجلة من طرف البنك.

المادة 7: طرق التسديد .

- عند نهاية فترة الاستعمال التي لا يمكن أن تتجاوز تلك المحددة ضمن الشروط الخاصة، فإن الإستهلاكات الفعلية للقرض تثبت بتقديم بيانات إعتمادها من طرف البنك في جدول التسديد الذي يحدد فيه الأصل و الفوائد و هذا في حالة ما إذا كانت الشروط الخاصة تنص على نسبة ثابتة معدة على أساس سندات لأمر مدعمة لهذه الحالة .- هذه السندات تعوض تلك المنصوص عليها في المادة السادسة (06) أعلاه.
- يتعهد المقترض بتسديد أصل القرض والفوائد على أقساط حسب جدول التسديد المعد طبقا للشروط الخاصة لهذه الاتفاقية .

- إن كل تعديل في نسبة الفائدة المحددة في الشروط الخاصة يوجب مراجعة جدول التسديد.

المادة 8:الضمانـــــــــات

- لضمان الوفاء بأصل القرض، الفوائد، المصاريف و العمولات المتعلقة بالقرض موضوع الاتفاقية، يتعهد المقترض بتخصيص الضمانات المذكورة في الشروط الخاصة لفائدة البنك.
- تكون مصاريف التسجيل و المصاريف المتعلقة بالضمانات المذكورة أعلاه على عاتق المقترض.
- إن أي تبديد أو بيع جزئي أو كلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك يعرض المقترض حسب شروط الاتفاقية ، بالإضافة إلى إلغاء القرض متابعته قضائيا .
- استعمال القرض مرتبط بالاستلام الفعلي للضمانات .

المادة 9:التسديـد المسبـق .

- للمقترض الحق في التسديد المسبق للقرض جزئيا أو كليا .
- التسديد الجزئي يقتطع من الأقساط المتباعدة .

المادة 10 : الترخيص بالخصم .

- يعطي المقترض ترخيص للبنك للخصم الفوري من حسابه للمبالغ التي تكفي لتسديد الأقساط ، من أصل و فوائد و كذا المبالغ الأخرى التي أصبحت واجبة الأداء (عمولات – مصاريف – ضرائب) .

المادة 11 : شـروط الفسـخ :

- في حالة عدم تسديد المبالغ الواجبة الأداء من أصل ، فوائد و مصاريف أخرى و ملحقات ، فإن البنك يحتفظ بحق إلزامه على التسديد الفوري لكل قيمة القرض ، خاصة في الحالات التالية :

- التصريح الخاطئ للمقترض .
- دفع النفقات التي لا تدخل في إطار تحقيق المشروع الموافق عليه في هذه الاتفاقية .
- تحويل الموضوع الأصلي للقرض.
- عدم إحترام المقترض لأي تعهد من التعهدات المتفق عليها من طرفه.
- كل تعديل متعلق بالوضعية المالية و القانونية للمقترض.
- البيع الجزئي أو الكلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك.
- عند عدم إحترام بنود هذه الاتفاقية ، يتحمل المقترض جميع الأعباء المسجلة من طرف البنك بفعل الأداء المسبق .

المادة 12 : مراقبة القرض .

- حتى يتسنى للبنك المراقبة المستمرة و المتواصلة لاستعمال القرض يتعهد المقترض بما يلي :

* تقديم جميع البيانات و الوثائق التي يراها البنك ضرورية
* تقديم صور مطابقة الأصل للميزانية السنوية ، و وثائق الحسابات و الملحقات و كذا تقرير محافظ الحسابات .
* تسهيل الزيارات التي يقوم بها أعوان البنك و كذا الدخول للمحلات و التجهيزات الأخرى.
* كذلك يستطيع البنك أن يتحقق في عين المكان و بناءا على الوثائق المقدمة من تطابقها .

المادة 13 : إلتزامـــات المقتـــرض .

- مع مراعاة الأحكام التشريعية و التنظيمية السارية المفعول ، و مادام المدين مدينا بموجب هذه الاتفاقية ، فهو ملزم بما يلي :

** عدم تقديم لصالح الدائنين الآخرين ، أي ضمان أو تعهد لامتياز دائن عن آخر على الأموال الموجودة حاليا أو المستقبلية ، حتى يتم التسديد الفعلي للقرض.

** العمل على كل ما هو ضروري لإبقاء و حماية مؤهلاته القانونية و كذا وسائل الإنتاج و الخدمات .

** تأمين المعدات المنقولة و العقارات و الوفاء بجميع المصاريف وفقا لعقد التأمين ، و في حالة حدوث كارثة كلية أو جزئية قبل إبراء ذمته ، يحتفظ البنك بحق التعويض في التأمين طبقا لبنود الضمان المبرم وفقا لهذه الاتفاقية .

** تقديم للبنك رقم الأعمال الكامل المحقق في المشروع عند الدخول في مرحلة الإنتاج أو الخدمات .

المادة 14 : العقوبـــات التأخيريـــــة .

- كل تأخر من طرف المقترض عن الوفاء بالدين يؤدي إلى توجيهه إنذار بالدفع بسبب هذا التأخير مع خصم فوائد التأخير.
- نسبة عقوبة التأخير السارية المفعول محددة في الشروط الخاصة .

المادة 15 : العمولة و المصاريـــف.

- يتعهد المقترض بدفع كل ثلاثة أشهر عمولة التعهد و مصاريف الملف المذكورة في الشروط الخاصة.

المادة 16 : تسويـــة النـــــزاع

- كل نزاع ناتج عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية ، يخضع في حالة عدم التسوية الودية للمتابعة أمام الجهات القضائية المختصة.

المادة 17 : إختيـــــار الموطـــن

- لتنفيذ هذه الاتفاقية ، يختار الأطراف الموطن في العناوين السابقة الذكر.

حرر في تبسة بتاريخ 2015/02/19

ع/ البنـــــــك

المديـــــن (01)

Service du Personnel

1- يجب أن يسبق إمضاء المدينين بالعبارة المكتوبة " قرأ و صادق".

الملحق رقم 11: إعذار أول

المجمع الجهوي للإستغلال *012*
الوكالة المحلية للإستغلال*488*
المرجع : [redacted]/2016

تبسة في: 2016/12/15

إلى السيد [redacted]

الموضوع:إعذار

سيدي

نتأسف كثيرا بإحاطتكم علما بأن المدة المحددة لإتمام إجراءات الرهن و قد انتهت

لذا ندعوكم للإتصال بشبابيكنا في أجل أقصاه 15 خمسة عشرة يوما إبتداء من تاريخ تبليغكم بهذا الإعذار

في حالة عدم إستجابتكم لإعذارنا هذا ,سنضطر لمتابعتكم قضائيا لتحصيل كامل دينا و فوائده والمصاريف مع الإحتفاظ بحق المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن ذلك.

نرجو منكم سيدي أن تجنبونا اللجوء إلى هذا الإجراء الأخير و تبقوا على دوام حسن العلاقة بيننا

في إنتظار حضوركم تقبلو منا فائق الإحترام و التقدير

مدير الوكالة

[redacted]

الملحق رقم 12: إعذار ثاني

المجمع الجهوي للإستغلال *012*
الوكالة المحلية للإستغلال*488*
المرجع :[redacted]

تبسة في: 2017/01/10

إلى السيد [redacted]

الموضوع:إعذار

سيدي

نتأسف كثيرا بإحاطتكم علما بأن المدة المحددة لإتمام إجراءات الرهن و قد انتهت

لذا ندعوكم للإتصال بشبابيكنا في أجل أقصاه 15 خمسة عشرة يوما إبتداء من تاريخ تبليغكم بهذا الإعذار

في حالة عدم إستجابتكم لإعذارنا هذا ,سنضطر لمتابعتكم قضائيا لتحصيل كامل دينا و فوائده والمصاريف مع الإحتفاظ بحق المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن ذلك.

نرجو منكم سيدي أن تجنبوبنا اللجوء إلى هذا الإجراء الأخير و تبقوا على دوام حسن العلاقة بيننا

في إنتظار حضوركم تقبلو منا فائق الإحترام و التقدير

مدير الوكالة

[redacted]

الملحق رقم 13: محضر تبليغ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الديوان العمومي للمحضر القضائي
الأستاذ مناصري حسين
محضر قضائي لدى محكمه الشريعة
اختصاص مجلس قضاء تبسة
الكائن مكتبه الحي الجديد الشريعة

محضر تبليغ إنذار

عن طريق التعليق

طبقا لنص المادة : 412 من ق.ا.م.و.ا

بتاريخ: [redacted] لسنة ألفين وثمانية عشرة

على الساعة/.10 صباحا

بطلب من / بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة رمز 488 ممثلا في شخص مديره

- نحن المساعد الرئيسي للأستاذ مناصري حسين محضر قضائي لدى محكمة الشريعة والكائن مكتبه بالعنوان المذكور أعلاه والموقع أدناه

- بناء على عقد رهن حيازي لعتاد من الدرجة الأولى الصادر عن مكتب الأستاذ براهمي محمد موثق بالشريعة بتاريخ:2017/04/16 و [redacted] رقم [redacted] المشهر بالصيغة التنفيذية مؤرخة في 2017/09/11.

بعد الاطلاع على محضر تبليغ إنذار المحرر والمبلغ من طرفنا بتاريخ: 2018/11/29

حيث: انتقلنا عدة مرات إلى عنوان المسمى: [redacted] طريق بئر العاتر الشريعة ولاية تبسة وآخر مرة بالتاريخ أعلاه حيث لم نجده وأرسلت عن طريق الرسالة البريدية المضمونة الوصول بتاريخ :2018/11/29 رقم: [redacted]005142

- قمنا نحن المحضر القضائي بإجراء التعليق بلوحة إعلانات "محكمة الشريعة" طبقا لنص المادة: 412 من قانون الإجراءات المدنية والادارية

ضد السيد (ة): عيدودي سالم بن محمد وكيلا عن [redacted] طريق بئر العاتر الشريعة ولاية تبسة

وذلك بعد اطلاع السيد / رئيس أمناء الضبط على محضر تبليغ إنذار المذكور أعلاه

إثباتا لذلك مع جميع التحفظات حررنا المحضر الكل طبقا للقانون

التوقيع/ رئيس أمناء الضبط

شرفي عبد الغني
مساعد رئيسي للمحضرين

2018 نوفمبر 29

الملحق رقم 14: محضر محاولة تنفيذ

FROM : FAX NO. : 19 Mar. 2019 14:30 P2

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العدل

الديوان العمومي للمحضر القضائي
الأستاذ مناصري حسين
محضر قضائي لدى محكمة الشريعة
اختصاص مجلس قضاء تبسة
الكائن مكتبه الحي الجديد الشريعة

محضر محاولة تنفيذ

- بتاريخ /الحادي عشر- من شهر مارس لسنة ألفين وتسعة عشرة

بطلب من السيد : بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة رمز 488 ممثلا في شخص مديره

- بناء على عقد رهن حيازي لعتاد من الدرجة الأولى الصادر عن مكتب الأستاذ براهمي محمد موثق بالشريعة بتاريخ 2017/04/16 و 2017/08/01 رقم 2017/245 المشهور بالصيغة التنفيذية في 2017/09/11. مؤرخة

- بعد الإطلاع على محضر تبليغ إنذار المحرر والمبلغ من طرفنا بتاريخ: 2018/11/29

-بعد الاطلاع على الوصل البريدي رقم: 005142 المؤرخ في: 2018/11/29

-بعد الاطلاع على محضر تبليغ إنذار عن طريق التعليق بمحكمة الشريعة المؤرخ في: 2018/11/29

-بعد الاطلاع على محضر تبليغ إنذار عن طريق التعليق ببلدية الشريعة المؤرخ في: 2018/11/29

بناء على الأمر بالإذن بنشر مضمون محضر تبليغ إنذار الصادر عن السيد رئيس محكمة الشريعة بتاريخ: 2018/12/04 تحت رقم: 18/1008

-بعد الإطلاع على محضر تبليغ إنذار عن طريق النشر المنشور بجريدة الشروق بتاريخ: 2018/12/12

- بعد الاطلاع على محضر الامتناع المحرر من طرفنا بتاريخ : 2019/01/02

-بناء على أمر بالحجز التنفيذي على منقولات المدين الصادر عن رئيس محكمة الشريعة بتاريخ 2019/01/27 تحت رقم: 19/00078

بناء على محضر تبليغ أمر بالحجز التنفيذي على منقولات المدين المحرر من طرفنا والمبلغ للمسمى: [redacted] كيلاني عبدوني احمد بن سالم الساكن بحي [redacted] طريق بئر العاتر الشريعة ولاية تبسة بتاريخ: 2019/02/03

-بعد الاطلاع على الوصل البريدي رقم [redacted] المؤرخ في: 2019/02/03

نحن الأستاذ/ مناصري حسين محضر قضائي لدى محكمة الشريعة مجلس قضاء تبسة والكائن مكتبه بالعنوان المذكور أعلاه والموقع أدناه

-إنتقلنا بالتاريخ المذكور أعلاه إلى سكن المنفذ عليه أين قمنا بالدق على باب سكنه عدة مرات بالإضافة إلى محاولة الاتصال به أحيانا

وعليه عدنا إلى مكتبنا وحررنا المحضر الحالي وسلمنا نسخة منه للطالب للعمل بموجبه قانونا.

- حرر في اليوم والشهر والسنة أعلاه.

الملحق رقم 15: أمر بالحجز

FROM : FAX NO. : 17 Mar. 2019 14:14 P1

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس قضاء: تبسة
محكمة: الشريعة
مكتب الوليس
رقم الترتيب: 19/00078

امر بالحجز التنفيذي على منقولات المدين

لحسن حجو وسام رئيس محكمة الشريعة

بعد الاطلاع على طلب السيد(ة) : مناصري حسين محضر قضائي بدائرة اختصاص مجلس قضاء تبسه لفائدة : بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة رمز 488 ممثلا في شخص مديره

المودع بتاريخ: 2019/01/27

المتضمن : استصدار امر بالحجز التنفيذي على منقولات ضد : [redacted]

بعد الاطلاع على نسخة من عقد رهن حيازي لعتاد من الدرجة الاولى المحرر من طرف الاستاذ براهمي محمد موثق بالشريعة بتاريخ 16-04-2017 و01-08-2017 تحت رقم [redacted] المشهر بالصيغة التنفيذية .

بعد الاطلاع على محضر تبليغ النذار المؤرخ في 29-11-2018 المحرر من طرف الاستاذ مناصري حسين المحضر القضائي .

بعد الاطلاع على الوصل المرسل عن طريق البريد المضمون المؤشر عليه في 29-11-2018 تحت رقم 005142

بعد الاطلاع على محضر تبليغ انذار عن طريق التعليق بمقر محكمة الشريعة بتاريخ 29-11-2018 والمحرر من طرف نفس المحضر.

بعد الاطلاع على محضر تبليغ انذار عن طريق التعليق بمقر بلدية الشريعة بتاريخ 02-12-2018 والمحرر من طرف نفس المحضر .

بعد الاطلاع على امر بالاذن بنشر مضمون محضر تبليغ انذار الصادر عن محكمة الشريعة بتاريخ 04-12-2018 تحت رقم 18/1008 .

بعد الاطلاع على محضر تبليغ انذار عن طريق النشر المحرر من طرف نفس المحضر القضائي .

بعد الاطلاع على محضر تبليغ انذار عن طريق النشر المنشور بجريدة الشروق بتاريخ 12-12-2018

بعد الاطلاع على محضر امتناع المؤرخ في 02-01-2019 المحرر من طرف نفس المحضر القضائي

بعد الاطلاع على محضر جرد منقولات المؤرخ في 06-01-2019 المحرر من طرف نفس المحضر القضائي .

بعد الاطلاع على على المواد : 687-688-690-691 من قانون الأجراءات المدنية والادارية

لهذه الاسباب

نامر بضرب الحجز التنفيذي على الاموال المنقولة القابلة للحجز المتواجد بدائرة اختصاصنا المملوكة للعارض : [redacted] عن [redacted] سدادا للمبلغ

الملحق رقم 16: تابع للملحق رقم 15

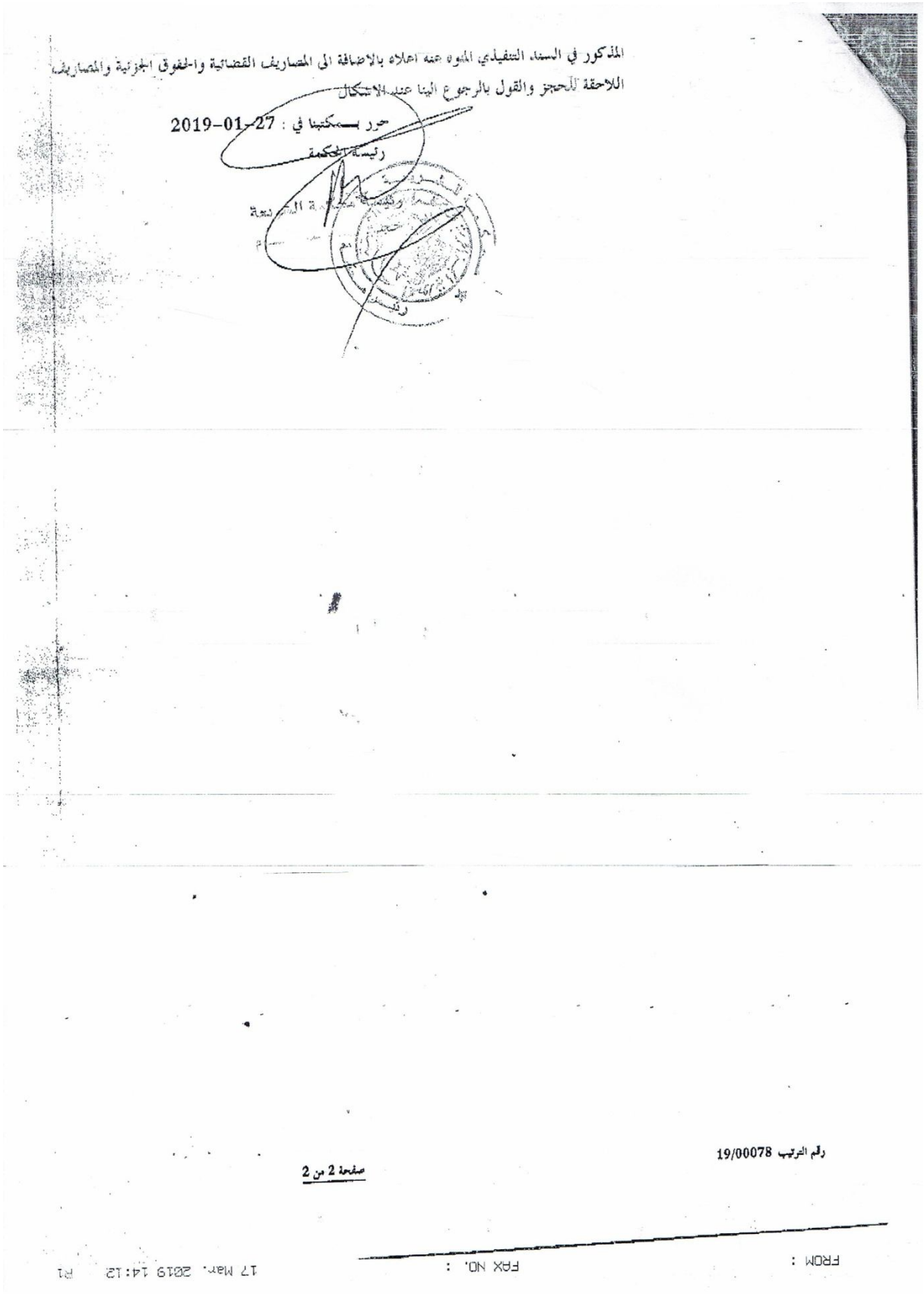

المذكور في السند التنفيذي المنوه عنه اعلاه بالاضافة الى المصاريف القضائية والحقوق الجزئية والمصاريف اللاحقة للحجز والقول بالرجوع الينا عند الاشكال

حرر بمكتبنا في : 2019-01-27

رئيسة المحكمة

رقم الترتيب 19/00078

صفحة 2 من 2

FROM :

FAX NO. :

17 Mar. 2019 14:15 P1

الملخص :

تعمل البنوك في ظروف متغيرة تتحمل فيا درجات مختلفة مـــن المخـــاطر البنكيـــة، خاصـــة مخاطر منح القروض الشيء الذي يفرض عليها إعطاء هذه المشكلة قدرا كبير من الأهميـــة، و القيـــام ببعض الإجراءات الكفيلة بتقليل تلك المخاطر إلى أدنى حد ممكن.

وقد جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على الطرق المعتمدة في هذا المجـــال، فالفصـــل الأول كان يتمحور حول ماهية القروض الفلاحية وكيفية إدارة مخاطرها، وأدوات قياسها.

أما بالنسبة إلى الفصل الثاني فهو عبارة عن دراسة ميدانية تمت على مســـتوى بنـــك الفلاحـــة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488- ، وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج اهمها:

- تبقى ظاهرة القروض المتعثرة من بين المخاطر يوليها البنك الإهتمام والأولوية في عمله؛
- خلصت الدراسة إلى أن البنك يعتمد على ضمانات كدرجة أولى لمنح القـــروض، وأن خطـــر عـــدم السداد يعتبر الخطر الأكبر الذي يواجه البنوك.

الكلمات المفتاحية: **القروض الفلاحية، التمويل الفلاحي، خطر عدم السداد.**

Summary

Banks operate under variable conditions that bear different degrees of bank risk, especially the risk of granting loans, which requires them to give this problem a great deal of importance and to take some measures to minimize these risks.
This study was designed to highlight the methods used in this field. The first chapter focused on the nature of agricultural loans and how to manage their risks and measuring tools.
As for the second chapter, it is a field study conducted at the level of the Bank of Agriculture and Rural Development Agency Tabsa-488, and has been reached a set of results, the most important of which:

- The phenomenon of non-performing loans remains one of the risks that the Bank attaches to its priority and attention;
- The study found that the bank relies on collateral as a first class loan grant and that the risk of non-payment is the biggest risk facing banks.

Keywords: agricultural loans, agricultural finance, risk of non-payment.